العتبة العلوية المقدسة
قسم الشؤون الفكرية والثقافية
٣٠

أحكام الأموات والمقابر

(الوصية والاحتضار والموت والتغسيل
والتكفين والصلاة والتشييع والدفن وإهداء الثواب
والبرزخ
وملك الموت والاعتبار بالموت ونحوها)

تأليف
السيد معين الحيدري

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَجَاءتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ) (ق/١٩)

صدق الله العلي العظيم

العتبة العلوية المقدسة

قسم الشؤون الفكرية والثقافية

www.imamali-a.com
info@imamali-a.com

- الكتاب: أحكام الأموات والمقابر.
- المؤلف: السيد معين الحيدري.
- الناشر: العتبة العلوية المقدسة ـ قسم الشؤون الفكرية والثقافية.
- مراجعة: قسم الشؤون الفكرية والثقافية.
- التنضيد والإخراج الفني: عبد الحسن هادي الشافعي.
- الطبعة: الأولى.
- محل وتاريخ الطبع: النجف الأشرف، ١٤٣١هـ ـ ٢٠١٠م.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي اشتدت نقمتُهُ على اعدائه في سعة رحمته، واتسعت رحمتُهُ لأوليائه في شدة نقمته، قاهر من عازه، ومدمر من شاقَّه ومذلُّ من ناواه، وغالبُ من عاداه، وصلى الله على محمد الذي جعله أمام من أتقى وبصيرة من اهتدى وسراج لمع ضوؤه، وشهاب سطع نوره، وزند برق لمعه، وعلى عترته خير العتر، واسرته خير الأسر وشجرته خير الشجر.

يقول الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: (يا عباد الله ما بعد الموت لمن لا يغفر له أشد من الموت القبر، فاحذروا ضيقه وضنكه وظلمته وغربته.. إن المعيشة الضنك التي حذر الله منها عدوه، عذاب القبر).

فهكذا هو حال القبر، وتتحدد السعادة أو الشقاء على ضوء ما يقدم الإنسان في حياته الدنيوية من اعمال صالحة وطاعة لله سبحانه، فعند انتزاع روحه تبدأ حياته الجديدة، فتنفصل الروح عن البدن ويترك البدن في القبر بعد أداء المراسيم الشرعية من الدفن..

فالبرزخ عالم خاص له مقاييسه المعينة تحدد منزلة الإنسان على ضوء أعماله في الدنيا فهي مقدمة ليوم الحساب الأكبر فأما أن يتحول القبر إلى روضة من رياض الجنة، وأما إلى حفرة من حفر النيران.

وإذ يقدم قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العلوية المقدسة هذا الكتاب بقلم المؤلف السيد معين الحيدري وفقه الله لكل خير،يرجو من خلاله ايصال هذه الثقافة المغيبة عند الكثير من الناس وهو الاستعداد للموت ماديا ومعنويا لأنه مرحلة لا بد أن يمر بها الإنسان من مراحله الطويلة التي مر بها مروراً من عالم الذر إلى النطفة إلى العلقة إلى الظلمات في رحم الأم إلى الحياة الدنيا إلى عالم البرزخ حتى يصل إلى يوم الحساب الأكبر فأما إلى رضوان الله ورحمته وأما إلى غضب الله وسخطه، لذا ينبغي للمؤمن مراعاة هذه الأحكام والفرائد الموجودة في هذا الكتاب لينال رضا الله تعالى

قسم الشؤون
الفكرية والثقافية

ذكر الموت في نهج البلاغة

- اسْتَعِدُّوا لِلْمَوْتِ فَقَدْ أَظَلَّكُمْ وَكُونُوا قَوْماً صِيحَ بِهِمْ فَانْتَبَهُوا وَعَلِمُوا أَنَّ الدُّنْيَا لَيْسَتْ لَهُمْ بِدَارٍ فَاسْتَبْدَلُوا فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَخْلُقْكُمْ عَبَثاً وَلَمْ يَتْرُكْكُمْ سُدًى وَمَا بَيْنَ أَحَدِكُمْ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ أَوِ النَّارِ إِلَّا الْمَوْتُ أَنْ يَنْزِلَ بِهِ.
- لَا تُقْلِعُ الْمَنِيَّةُ اخْتِرَاماً وَ لَا يَرْعَوِي الْبَاقُونَ اجْتِرَاماً يَحْتَذُونَ مِثَالًا وَيَمْضُونَ أَرْسَالًا إِلَى غَايَةِ الِانْتِهَاءِ وَ صَيُّورِ الْفَنَاءِ .
- وَاللَّهِ إِنِّي لَيَمْنَعُنِي مِنَ اللَّعِبِ ذِكْرُ الْمَوْتِ وَإِنَّهُ لَيَمْنَعُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ نِسْيَانُ الْآخِرَةِ إِنَّهُ لَمْ يُبَايِعْ مُعَاوِيَةَ حَتَّى شَرَطَ أَنْ يُؤْتِيَهُ أَتِيَّةً وَيَرْضَخَ لَهُ عَلَى تَرْكِ الدِّينِ رَضِيخَةً.
- فَكَأَنْ قَدْ عَلِقَتْكُمْ مَخَالِبُ الْمَنِيَّةِ وَانْقَطَعَتْ مِنْكُمْ عَلَائِقُ الْأُمْنِيَّةِ وَدَهِمَتْكُمْ مُفْظِعَاتُ الْأُمُورِ وَ السِّيَاقَةُ إِلَى الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ و(كُلُّ نَفْسٍ مَعَها سائِقٌ وَشَهِيدٌ) سَائِقٌ يَسُوقُهَا إِلَى مَحْشَرِهَا وَشَاهِدٌ يَشْهَدُ عَلَيْهَا بِعَمَلِهَا.
- خَلَقَ الْآجَالَ فَأَطَالَهَا وَقَصَّرَهَا وَقَدَّمَهَا وَأَخَّرَهَا وَوَصَلَ بِالْمَوْتِ أَسْبَابَهَا وَجَعَلَهُ خَالِجاً لِأَشْطَانِهَا وَقَاطِعاً لِمَرَائِرِ أَقْرَانِهَا.
- وَكُلُّ مُدَّةٍ فِيهَا إِلَى انْتِهَاءٍ وَ كُلُّ حَيٍّ فِيهَا إِلَى فَنَاءٍ أَوَ لَيْسَ لَكُمْ فِي آثَارِ الْأَوَّلِينَ مُزْدَجَرٌ وَ فِي آبَائِكُمُ الْمَاضِينَ تَبْصِرَةٌ وَ مُعْتَبَرٌ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ أَوَ لَمْ تَرَوْا إِلَى الْمَاضِينَ مِنْكُمْ لَا يَرْجِعُونَ وَإِلَى الْخَلَفِ الْبَاقِينَ لَا يَبْقَوْنَ أَوَ لَسْتُمْ تَرَوْنَ أَهْلَ الدُّنْيَا يُصْبِحُونَ وَيُمْسُونَ عَلَى أَحْوَالٍ شَتَّى فَمَيِّتٌ يُبْكَى وَآخَرُ يُعَزَّى وَصَرِيعٌ مُبْتَلًى وَعَائِدٌ يَعُودُ وَآخَرُ بِنَفْسِهِ يَجُودُ وَطَالِبٌ لِلدُّنْيَا وَالْمَوْتُ يَطْلُبُهُ وَغَافِلٌ وَلَيْسَ بِمَغْفُولٍ عَنْهُ وَعَلَى أَثَرِ الْمَاضِي مَا يَمْضِي الْبَاقِي أَلَا فَاذْكُرُوا هَادِمَ اللَّذَّاتِ وَمُنَغِّصَ الشَّهَوَاتِ وَقَاطِعَ الْأُمْنِيَاتِ عِنْدَ الْمُسَاوَرَةِ لِلْأَعْمَالِ الْقَبِيحَةِ وَاسْتَعِينُوا اللَّهَ عَلَى أَدَاءِ وَاجِبِ حَقِّهِ وَمَا لَا يُحْصَى مِنْ أَعْدَادِ نِعَمِهِ وَإِحْسَانِهِ .
- اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِمْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ وَحَسْرَةُ الْفَوْتِ فَفَتَرَتْ لَهَا أَطْرَافُهُمْ وَتَغَيَّرَتْ لَهَا أَلْوَانُهُمْ ثُمَّ ازْدَادَ الْمَوْتُ فِيهِمْ وُلُوجاً فَحِيلَ بَيْنَ أَحَدِهِمْ وَبَيْنَ مَنْطِقِهِ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ أَهْلِهِ يَنْظُرُ بِبَصَرِهِ وَيَسْمَعُ بِأُذُنِهِ عَلَى صِحَّةٍ مِنْ عَقْلِهِ وَبَقَاءٍ مِنْ لُبِّهِ يُفَكِّرُ فِيمَ أَفْنَى عُمُرَهُ وَ فِيمَ أَذْهَبَ دَهْرَهُ وَيَتَذَكَّرُ أَمْوَالًا جَمَعَهَا أَغْمَضَ فِي مَطَالِبِهَا وَ أَخَذَهَا مِنْ مُصَرَّحَاتِهَا وَمُشْتَبِهَاتِهَا قَدْ لَزِمَتْهُ تَبِعَاتُ جَمْعِهَا وَأَشْرَفَ عَلَى فِرَاقِهَا.

- فَلَمْ يَزَلِ الْمَوْتُ يُبَالِغُ فِي جَسَدِهِ حَتَّى خَالَطَ لِسَانُهُ سَمْعَهُ فَصَارَ بَيْنَ أَهْلِهِ لَا يَنْطِقُ بِلِسَانِهِ وَلَا يَسْمَعُ بِسَمْعِهِ يُرَدِّدُ طَرْفَهُ بِالنَّظَرِ فِي وُجُوهِهِمْ يَرَى حَرَكَاتِ أَلْسِنَتِهِمْ وَلَا يَسْمَعُ رَجْعَ كَلَامِهِمْ ثُمَّ ازْدَادَ الْمَوْتُ الْتِيَاطاً بِهِ فَقُبِضَ بَصَرُهُ كَمَا قُبِضَ سَمْعُهُ وَخَرَجَتِ الرُّوحُ مِنْ جَسَدِهِ فَصَارَ جِيفَةً بَيْنَ أَهْلِهِ قَدْ أَوْحَشُوا مِنْ جَانِبِهِ وَتَبَاعَدُوا مِنْ قُرْبِهِ لَا يُسْعِدُ بَاكِياً وَلَا يُجِيبُ دَاعِياً ثُمَّ حَمَلُوهُ إِلَى مَخَطٍّ فِي الْأَرْضِ فَأَسْلَمُوهُ فِيهِ إِلَى عَمَلِهِ وَانْقَطَعُوا عَنْ زَوْرَتِهِ.
- وَأَسْمِعُوا دَعْوَةَ الْمَوْتِ آذَانَكُمْ قَبْلَ أَنْ يُدْعَى بِكُمْ إِنَّ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا تَبْكِي قُلُوبُهُمْ وَإِنْ ضَحِكُوا وَيَشْتَدُّ حُزْنُهُمْ وَإِنْ فَرِحُوا وَيَكْثُرُ مَقْتُهُمْ أَنْفُسَهُمْ وَإِنِ اغْتَبَطُوا بِمَا رُزِقُوا قَدْ غَابَ عَنْ قُلُوبِكُمْ ذِكْرُ الْآجَالِ وَحَضَرَتْكُمْ كَوَاذِبُ الْآمَالِ فَصَارَتِ الدُّنْيَا أَمْلَكَ بِكُمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَالْعَاجِلَةُ أَذْهَبَ بِكُمْ مِنَ الْآجِلَةِ.
- فَمِنَ الْفَنَاءِ أَنَّ الدَّهْرَ مُوتِرٌ قَوْسَهُ لَا تُخْطِئُ سِهَامُهُ وَلَا تُؤْسَى جِرَاحُهُ يَرْمِي الْحَيَّ بِالْمَوْتِ وَالصَّحِيحَ بِالسَّقَمِ.
- وَبِالْمَوْتِ تُخْتَمُ الدُّنْيَا وَبِالدُّنْيَا تُحْرَزُ الْآخِرَةُ وَبِالْقِيَامَةِ تُزْلَفُ الْجَنَّةُ وَتُبَرَّزُ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ وَإِنَّ الْخَلْقَ لَا مَقْصَرَ لَهُمْ عَنِ الْقِيَامَةِ مُرْقِلِينَ فِي مِضْمَارِهَا إِلَى الْغَايَةِ الْقُصْوَى.
- وَأُوصِيكُمْ بِذِكْرِ الْمَوْتِ وَإِقْلَالِ الْغَفْلَةِ عَنْهُ وَكَيْفَ غَفْلَتُكُمْ عَمَّا لَيْسَ يُغْفِلُكُمْ وَطَمَعُكُمْ فِيمَنْ لَيْسَ يُمْهِلُكُمْ فَكَفَى وَاعِظاً بِمَوْتَى عَايَنْتُمُوهُمْ حُمِلُوا إِلَى قُبُورِهِمْ غَيْرَ رَاكِبِينَ وَأُنْزِلُوا فِيهَا غَيْرَ نَازِلِينَ فَكَأَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا لِلدُّنْيَا عُمَّاراً وَكَأَنَّ الْآخِرَةَ لَمْ تَزَلْ لَهُمْ دَاراً أَوْحَشُوا مَا كَانُوا يُوطِنُونَ وَأَوْطَنُوا مَا كَانُوا يُوحِشُونَ وَاشْتَغَلُوا بِمَا فَارَقُوا وَأَضَاعُوا مَا إِلَيْهِ انْتَقَلُوا.
- وَبَادِرُوا الْمَوْتَ فِي غَمَرَاتِهِ وَامْهَدُوا لَهُ قَبْلَ حُلُولِهِ وَأَعِدُّوا لَهُ قَبْلَ نُزُولِهِ فَإِنَّ الْغَايَةَ الْقِيَامَةُ وَكَفَى بِذَلِكَ وَاعِظاً لِمَنْ عَقَلَ وَمُعْتَبَراً لِمَنْ جَهِلَ وَقَبْلَ بُلُوغِ الْغَايَةِ مَا تَعْلَمُونَ مِنْ ضِيقِ الْأَرْمَاسِ وَشِدَّةِ الْإِبْلَاسِ وَهَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَرَوْعَاتِ الْفَزَعِ وَاخْتِلَافِ الْأَضْلَاعِ وَاسْتِكَاكِ الْأَسْمَاعِ وَظُلْمَةِ اللَّحْدِ وَخِيفَةِ الْوَعْدِ وَغَمِّ الضَّرِيحِ وَرَدْمِ الصَّفِيحِ.
- تَجَهَّزُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ فَقَدْ نُودِيَ فِيكُمْ بِالرَّحِيلِ وَأَقِلُّوا الْعُرْجَةَ عَلَى الدُّنْيَا وَانْقَلِبُوا بِصَالِحِ مَا بِحَضْرَتِكُمْ مِنَ الزَّادِ فَإِنَّ أَمَامَكُمْ عَقَبَةً كَئُوداً وَمَنَازِلَ مَخُوفَةً مَهُولَةً لَا بُدَّ مِنَ الْوُرُودِ عَلَيْهَا وَالْوُقُوفِ عِنْدَهَا. وَاعْلَمُوا أَنَّ

مَلَاحِظَ الْمَنِيَّةِ نَحْوَكُمْ دَانِيَةٌ وَكَأَنَّكُمْ بِمَخَالِبِهَا وَقَدْ نَشِبَتْ فِيكُمْ وَقَدْ دَهَمَتْكُمْ فِيهَا مُفْظِعَاتُ الْأُمُورِ وَمُعْضِلَاتُ الْمَحْذُورِ. فَقَطِّعُوا عَلَائِقَ الدُّنْيَا وَاسْتَظْهِرُوا بِزَادِ التَّقْوَى.

- وَإِنَّ لِلْمَوْتِ لَغَمَرَاتٍ هِيَ أَفْظَعُ مِنْ أَنْ تُسْتَغْرَقَ بِصِفَةٍ أَوْ تَعْتَدِلَ عَلَى عُقُولِ أَهْلِ الدُّنْيَا.
- فَإِنَّ الْمَوْتَ هَادِمُ لَذَّاتِكُمْ وَ مُكَدِّرُ شَهَوَاتِكُمْ وَ مُبَاعِدُ طِيَّاتِكُمْ زَائِرٌ غَيْرُ مَحْبُوبٍ وَقِرْنٌ غَيْرُ مَغْلُوبٍ وَوَاتِرٌ غَيْرُ مَطْلُوبٍ قَدْ أَعْلَقَتْكُمْ حَبَائِلُهُ وَتَكَنَّفَتْكُمْ غَوَائِلُهُ وَأَقْصَدَتْكُمْ مَعَابِلُهُ وَعَظُمَتْ فِيكُمْ سَطْوَتُهُ وَتَتَابَعَتْ عَلَيْكُمْ عَدْوَتُهُ وَقَلَّتْ عَنْكُمْ نَبْوَتُهُ فَيُوشِكُ أَنْ تَغْشَاكُمْ دَوَاجِي ظُلَلِهِ وَاحْتِدَامُ عِلَلِهِ وَحَنَادِسُ غَمَرَاتِهِ وَغَوَاشِي سَكَرَاتِهِ وَأَلِيمُ إِرْهَاقِهِ وَدُجُوُّ أَطْبَاقِهِ وَجُشُوبَةُ مَذَاقِهِ فَكَأَنْ قَدْ أَتَاكُمْ بَغْتَةً فَأَسْكَتَ نَجِيَّكُمْ وَفَرَّقَ نَدِيَّكُمْ وَعَفَّى آثَارَكُمْ وَعَطَّلَ دِيَارَكُمْ وَبَعَثَ وُرَّاثَكُمْ يَقْتَسِمُونَ تُرَاثَكُمْ بَيْنَ حَمِيمٍ خَاصٍّ لَمْ يَنْفَعْ وَقَرِيبٍ مَحْزُونٍ لَمْ يَمْنَعْ وَآخَرَ شَامِتٍ لَمْ يَجْزَعْ.
- فَتَفَهَّمْ يَا بُنَيَّ وَصِيَّتِي وَاعْلَمْ أَنَّ مَالِكَ الْمَوْتِ هُوَ مَالِكُ الْحَيَاةِ وَأَنَّ الْخَالِقَ هُوَ الْمُمِيتُ وَأَنَّ الْمُفْنِيَ هُوَ الْمُعِيدُ وَأَنَّ الْمُبْتَلِيَ هُوَ الْمُعَافِي وَأَنَّ الدُّنْيَا لَمْ تَكُنْ لِتَسْتَقِرَّ إِلَّا عَلَى مَا جَعَلَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ النَّعْمَاءِ وَالِابْتِلَاءِ وَالْجَزَاءِ فِي الْمَعَادِ.
- يَا بُنَيَّ أَكْثِرْ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَذِكْرِ مَا تَهْجُمُ عَلَيْهِ وَتُفْضِي بَعْدَ الْمَوْتِ إِلَيْهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ وَقَدْ أَخَذْتَ مِنْهُ حِذْرَكَ وَشَدَدْتَ لَهُ أَزْرَكَ وَلَا يَأْتِيَكَ بَغْتَةً فَيَبْهَرَكَ وَإِيَّاكَ أَنْ تَغْتَرَّ بِمَا تَرَى مِنْ إِخْلَادِ أَهْلِ الدُّنْيَا إِلَيْهَا وَتَكَالُبِهِمْ عَلَيْهَا.

من دعاء الإمام السجاد عليه السلام

(فمن يكون أسوء حالاً مني إن أنا نقلت على مثل حالي إلى قبري ولم أمهده لرقدتي، ولم أفرشه بالعمل الصالح لضجعتي، ومالي لا أبكي؟ ولا أدري إلى ما يكون مصيري؟ أرى نفسي تخادعني وأيامي تختالني وقد خفقت عند رأسي أجنحة الموت فمالي لا أبكي؟! أبكي لخروج نفسي، أبكي لحلول رمسي، أبكي لظلمة قبري، أبكي عرياناً ذليلاً، حاملاً ثقلي على ظهري، أنظر مرة عن يميني، وأخرى عن شمالي إذ الخلائق في شأنٍ غير شأني لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه، وجوه يومئذ مسفرة، ضاحكة مستبشرة ووجوه يومئذ عليها غبرة، ترهقها قترة وذلة).

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه رسالة مختصرة في أحكام الأموات والاحتضار والتغسيل والتكفين والدفن والمقابر وغيرها أعددتها لينتفع بها المؤمنون إن شاء الله تعالى وهي مأخوذة من آراء جملة من العلماء (رحم الله الماضين وأدام عز الباقين) وأغلبها من العروة الوثقى مؤكداً على ضرورة الرجوع إلى مرجع التقليد خصوصاً عند الاختلاف، أسأل الله ﷻ قبول هذا العمل بحق أحبائه وأوليائه محمد وآله الطيبين الطاهرين وأن لا ينساني المؤمنون ووالديَّ من الدعاء.

معين الحيدري
النجف الأشرف
شهر محرم الحرام سنة
١٤٣٠هـ.

الوصية

(مسألة) تتضيق الواجبات الموسعة بظهور أمارات الموت مثل قضاء الصلوات، والصيام، النذور المطلقة، والكفارات ونحوها فيجب المبادرة إلى إتيانها مع الإمكان، ومع عدمه يجب الوصية بها سواء فاتت لعذر أو لا لعذر، لوجوب تفريغ الذمة بما أمكن في حال الحياة، وإنْ لم يجر فيها النيابة فبعد الموت تجري فيها فيجب التفريغ بها بالإيصاء، وكذا يجب رد أعيان أموال الناس التي كانت عنده كالوديعة، ومال المضاربة ونحوها ومع عدم الإمكان يجب الوصية بها، وكذا يجب أداء ديون الناس الحالة، ومع عدم الإمكان أو مع كونها مؤجلة يجب الوصية بها، إلا إذا كانت معلومة، أو موثقة بالإسناد المعتبرة وكذا إذا كان عليه زكاة أو خمس أو نحو ذلك، فإنه يجب عليه أداؤها أو الوصية بها ولا فرق فيما ذكر بين ما لو كانت له تركة أو لا إذا احتمل وجود متبرع أو أداءها من بيت المال.

(مسألة) يشترط في الموصي أمور:

الأول: البلوغ فلا يصح وصية غير البالغ، نعم الأقوى فرقاً للمشهور صحة وصية البالغ عشراً إذا كان عاقلاً في وجوه المعروف للأرحام أو غيرهم لجملة من الأخبار المعتبرة.

ثانياً: العقل فلا تصح وصية المجنون، نعم تصح وصية الأدواري منه إذا كانت في دور إفاقته وكذا لا يصح وصية السكران حال سكره، ولا يعتبر استمرار العقل فلو أوصى ثم جن لم تبطل، كما إنه لو أغمي عليه أو سكر لا تبطل وصيته، فاعتبار العقل إنما هو حال إنشاء الوصية.

الثالث: الاختيار أي: أن لا يكون مكرهاً.

الرابع: الرشد فلا تصح وصية السفيه وإن كانت بالمعروف سواء كانت قبل الحجر أو بعده وأما المفلس فلا مانع من وصيته.

الخامس: أن لا يكون قاتل نفسه بأن أوصى بعدما أحدث في نفسه ما يوجب هلاكه: من جرح أو شرب سُمّ أو نحو ذلك، فإنه لا تصح وصيته على المشهور والقدر المنصرف إليه الإطلاق الوصية بالمال،

أما الوصية بما يتعلق بالتجهيز ونحوه مما لا تعلق له بالمال فالظاهر صحتها كما إن الحكم مختص بما إذا كان فعل ذلك عمدا أو سهواً أو خطأً، وبرجاء أن يموت لا لغرض آخر.

(مسألة): يصح لكل من الأب والجد (أب الأب فقط) الوصية بالولاية على الأطفال مع فقد الآخر، ولا تصح مع وجوده، كما لا يصح ذلك لغيرهما حتى الحاكم الشرعي فإنه بعد فقدهما له الولاية عليهم ما دام حياً، وليس له أن يوصي بها لغيره بعد موته، فيرجع الأمر بعد موته إلى الحاكم الآخر، فحاله حال كل من الأب والجد مع وجود الآخر، ولا ولاية في ذلك للأم[1] وعلى ما ذكرنا فلو أوصى للأطفال واحد من أرحامهم أو غيرهم بمال وجعل أمره إلى غير الأب والجد وغير الحاكم لم يصح، بل يكون للأب والجد مع وجود أحدهما، وللحاكم مع فقدهما، نعم لو أوصى لهم على أن يبقى بيد الوصي ثم يملكه لهم بعد بلوغهم أو على أن يصرفه عليهم من غير أن يملكهم، يمكن أن يقال بصحته وعدم رجوع أمره إلى الأب والجد أو الحاكم.

❁❁❁

١ . أقول: وللأسف الشديد هذه المسألة مهمة جداً ولكن أغلب المؤمنين لا يعرفونها بل يتصرف الأخوال والأعمام والأمهات بأموال القاصرين ظناً منهم أن لهم الولاية عليهم فيأثمون ولا يشعرون ولو أنهم راجعوا الفقهاء لما وقعوا في هذه الورطة.

فصل في الموصى به

تصح الوصية بكل ما يكون فيه غرض عقلائي محلل مع عين أو منفعة أو حق قابل للنقل، ولا فرق في العين بين أن تكون موجودة فعلاً أو قوة فتصح بما تحمله الجارية أو الدابة أو الشجرة ولا تصح بالمحرمات ـ كالخمر والخنزير ونحوهما ـ ولا بآلات اللهو، ولا بما لا نفع فيه، ولا غرض عقلائي، كالحشرات وكلب الهراش، وأما كلب الصيد فلا مانع منه، وكذا كلب الحائط والماشية والزرع وإن قلنا بعدم مملوكية ما عدا كلب الصيد، إذْ يكفي وجود الفائدة فيها، ولا تصح بما لا يقبل النقل من الحقوق، كحق القذف ونحوه، وتصح بالخمر المتخذ للتخليل.

(مسألة): يشترط في نفوذ الوصية كونها بمقدار الثلث أو بأقل منه فلو كانت بأزيد بطلت في الزائد إلا مع إجازة الورثة بلا إشكال[1] ولا فرق بين أن يكون بحصة مشاعة من التركة أو بعين معينة، ولو كانت زائدة وأجازها بعض الورثة دون بعض نفذت في حصة المجيز فقط، ولا يضر التبعيض.

(مسألة): لا يشترط في نفوذها قصد الوصي كونها من الثلث الذي جعله الشارع له، فلو أوصى بعين غير ملتفت إلى ثلثه وكانت بقدره أو أقل صحت، ولو قصد كونها من الأصل أو من ثلثي الورثة وبقاء ثلثه سليماً مع وصيته بالثلث سابقاً أو لاحقاً بطلت مع عدم إجازة الورثة، بل وكذا إن اتفق أنه لم يوصي بالثلث أصلاً لأن الوصية المفروضة مخالفة للشرع وإن لم تكن حينئذ زائدة على الثلث، نعم لو كانت في واجب[2] نفذت لأنه يخرج من الأصل إلا مع تصريحه بإخراجه من الثلث.

❁❁❁

١. أقول: وهذا خطأ مشتهر بين الناس فإن بعض الناس يوصي بأزيد من الثلث ظناً منه بجوازه وهذا الخطأ يسبب عدم كتابة الوصية عند العلماء أو طلبة العلوم الدينية، فالنصيحة أن تكتب الوصية في حضور هؤلاء.

٢ . مثل الحج الواجب المتعلق في الذمة أو الكفارات والديون ونحوها فإنها من الأصل.

الاحتضار

(فصل): فيما يتعلق بالمحتضر مما هو وظيفة الغير[1]، وهي أمور:

الأول: توجيهه إلى القبلة بوضعه على طريقة بحيث لو جلس كان وجهه إلى القبلة بل لا يبعد وجوبه على المحتضر نفسه أيضاً، وإن لم يمكن بالكيفية فبالممكن منها وإلا فبتوجيهه جالساً أو مضطجعاً على الأيمن أو على الأيسر مع تعذر الجلوس ولا فرق بين الرجل والإمرأة والصغير والكبير بشرط أن يكون مسلماً. ويجب أن يكون ذلك بإذن وليه مع الإمكان وإلا فالأحوط الاستيذان من الحاكم الشرعي[2] والأحوط مراعاة الاستقبال بالكيفية المذكورة في جميع الحالات إلى ما بعد الفراغ من الغسل، وبعد الغسل الأولى وضعه بنحو ما يوضع حين الصلاة عليه إلى حال الدفن يجعل رأسه إلى المغرب ورجله إلى المشرق.

الثاني: يستحب تلقينه الشهادتين، والإقرار بالأئمة الإثني عشر، وسائر الإعتقادات الحقة على وجه يفهم، بل يستحب تكرارها إلى أن يموت، ويناسب قراءة العديلة.

الثالث: تلقينه كلمات الفرج: (**لا إله إلا الله الحليم الكريم لا إله إلا الله العلي العظيم سبحان الله رب السموات السبع ورب الأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن ورب العرش العظيم والحمد لله رب العالمين**).

وأيضاً هذا الدعاء: (**اللهم اغفر لي الكثير من معاصيك، واقبل مني اليسير من طاعتك**) وأيضاً: (**يا من يقبل اليسير، ويعفو عن الكثير، واقبل مني اليسير، واعف عني الكثير، إنك أنت العفو الغفور**) وأيضاً: (**اللهم ارحمني فإنك رحيم**).

الرابع: نقله إلى مصلاه إذا عسر عليه النزع بشرط أن لا يوجب أذاه.

الخامس: قراءة سورة يس وسورة الصافات لتعجيل راحته، وكذا آية الكرسي إلى (هم فيها خالدون) وآية السخرة وهي: (**إِنَّ رَبَّكُمُ اللّهُ**

---

١ . أي ليس نفس الشخص، بل الآخرين.

٢ . لأن الحاكم الشرعي هو الولي عند فقد الولي.

الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) (الأعراف: ٥٤).

وثلاث آيات من آخر سورة البقرة: **(لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاء وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاء وَاللّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ * لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلاَنَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ)** (البقرة: ٢٨٤ ـ ٢٨٦).

ويقرأ سورة الأحزاب بل مطلق قراءة القرآن.

❁❁❁

فصل في المستحبات بعد الموت

١. تغميض عينيه وتطبيق فمه.
٢. شد فكيه.
٣. مد يديه إلى جنبيه.
٤. مد رجليه.
٥. تغطيته بثوب.
٦. الإسراج في المكان الذي مات فيه إن مات في الليل.
٧. إعلام المؤمنين ليحضروا جنازته.
٨. التعجيل في دفنه إلا إذا شك في موته فينتظر حتى اليقين، وإن كانت إمرأة حاملاً مع حياة ولدها فإلى أن يشق جنبها الأيسر لإخراجه ثم خياطته.

فصل في المكروهات

١. يكره أن يمس في حال النزع فإنه يوجب أذاه.
٢. يكره تثقيل بطنه بحديد أو غيره.
٣. يكره إبقاؤه وحده، فإن الشيطان يعبث في جوفه.
٤. يكره حضور الجنب والحائض عنده حالة الاحتضار.
٥. يكره التكليم الزائد عنده.
٦. يكره البكاء عنده.
٧. يكره أن يحضره عمله الموتى[١].
٨. يكره أن يخلي عنده النساء وحدهن خوفاً من صراخهنَّ عنده.

(فصل): لا يحرم كراهة الموت، نعم يستحب عند ظهور أماراته أن يحب لقاء الله تعالى، ويكره تمني الموت ولو كان في شدة وبلية، بل ينبغي أن يقول: (اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي) ويكره طول الأمل، وإن يحسب الموت بعيداً عنه، ويستحب ذكر الموت كثيراً ويجوز الفرار من الوباء والطاعون.

(فصل): الأعمال الواجبة المتعلقة بتجهيز الميت من التغسيل والتكفين والصلاة والدفن من الواجبات الكفائية فهي واجبة على جميع المكلفين، وتسقط بفعل البعض، فلو تركوا أجمع أثموا أجمع، نعم يجب على غير الولي الاستيذان منه، وإذا امتنع الولي من المباشرة والإذن يسقط اعتبار إذنه، نعم لو أمكن للحاكم الشرعي إجباره أن يجبره على أحد الأمرين، وإن لم يمكن يستأذن من الحاكم، والأحوط الاستيذان من المرتبة المتأخرة أيضاً.

(مسألة): الإذن أعم من الصريح والفحوى وشاهد الحال القطعي.

(مسألة): كل ما لم يكن من تجهيز الميت مشروطاً بقصد القربة كالتوجيه إلى القبلة والتكفين والدفن يكفي صدوره من كل من كان من البالغ العاقل أو الصبي أو المجنون، وكل ما يشترط فيه قصد القربة كالتغسيل والصلاة يجب صدوره من البالغ العاقل، فلا يكفي صلاة الصبي عليه عما قلنا بعدم صحة صلاته، بل وإن قلنا بصحتها كما هو

١ . وهم المغسل والدفان و نحوهم.

الأقوى على الأحوط نعم إذا علمنا بوقوعها منه صحيحة جامعة لجميع الشرائط لا يبعد كفايتها لكن مع ذلك لا يترك الاحتياط.

❁❁❁

فصل في مراتب الأولياء

(مسألة): الزوج أولى بزوجته من جميع أقاربها، ثم طبقات الأرحام بترتيب الإرث، فالطبقة الأولى وهم الأبوان والأولاد مقدمون على الثانية وهم الأخوة والأجداد، والثانية مقدمون على الثالثة وهم الأعمام والأخوال.

(مسألة): في كل طبقة الذكور مقدمون على الإناث والبالغون على غيرهم ومن يمُتّ إلى الميت بالأب، والأم أولى ممن مَتَّ بأحدهما، ومن انتسب إليه الأب أولى ممن انتسب إليه الأم، وفي الطبقة الأولى الأب مقدم على الأم، والأولاد وهم مقدمون على أولادهم، وفي الطبقة الثانية الجد مقدم على الأخوة، وهم مقدمون على أولادهم، وفي الطبقة الثالثة العم مقدم على الخال، وهم على أولادهما.

(مسألة): إذا لم يكن في طبقة الذكور فالولاية للإناث، وكذا إذا لم يكونوا بالغين، أو كانوا غائبين، لكن الأحوط الإستيذان من الحاكم أيضاً في صورة كون الذكور غير بالغين أو غائبين.

(مسألة): إذا كان للميت أم وأولاد ذكور فالأم أولى، لكن الأحوط الاستيذان من الأولاد أيضاً.

(مسألة): إذا كان أهل مرتبة واحدة متعددين يشتركون في الولاية فلا بد من إذن الجميع، ويحتمل تقدم الأسن.

(مسألة): إذا أوصى الميت في تجهيزه إلى غير الولي ذكر بعضهم عدم نفوذها إلا بإجازة الولي لكن الأقوى صحتها ووجوب العمل بها، والأحوط إذنهما معاً، ولا يجب قبول الوصية على ذلك الغير وإن كان أحوط.

(مسألة): إذا رجع الولي عن إذنه في أثناء العمل لا يجوز للمأذون الإتمام.

(مسألة): حاصل ترتيب الأولياء إن الزوج مقدم على غيره، ثم الأب، ثم الذكور من الأولاد البالغين ثم الإناث البالغات، ثم أولاد الأولاد، ثم الجد ثم الجدة، ثم الأخ ثم الأخت، ثم أولادهما الأعمام، ثم الأخوال، ثم أولادهما، ثم الحاكم، ثم عدول المؤمنين.

❋ ❋ ❋

تغسيل الميت

يجب كفاية تغسيل كل مسلم، سواء كان اثني عشرياً أو غيره، لكن يجب أن يكون بطريق مذهب الاثني عشر[1]، ولا يجوز تغسيل الكافر وتكفينه ودفنه بجميع أقسامه من الكتابي والمشرك والحربي والغالي والناصبي والخارجي والمرتد الفطري والملي، إذا مات بلا توبة، وأطفال المسلمين بحكم المسلمين وأطفال الكفار بحكم الكفار وولد الزنا من المسلم ومن الكافر بحكم الكافر، والمجنون إن وَصَفَ الإسلامَ بعد بلوغه مسلم، وإن وَصَفَ الكفرَ كافر وإن اتصل جنونه بصغره فحكمه حكم الطفل في لحوقه بأبيه أو أمه، ولقيط دار الإسلام بحكم المسلم.

ولا فرق في وجوب تغسيل المسلم بين الصغير والكبير حتى السقط إذا تم له أربعة أشهر، ويجب تكفينه ودفنه على المتعارف لكن لا يجب الصلاة عليه بل لا يستحب أيضاً، وإذا كان للسقط أقل من أربعة أشهر لا يجب غسله بل يلف في خرقة ويدفن.

(فصل): يجب في الغسل نية القربة، والأقوى كفاية نية واحدة للاغسال الثلاثة وإن كان الأحوط تجديدها عند كل غسل، ولو اشترك اثنان يجب على كل منهما النية، ولو كان أحدهما معيناً والآخر مغسلاً وجب على المغسل النية، وإن كان الأحوط نية المعين أيضاً ولا يلزم اتحاد المغسل فيجوز توزيع الثلاثة على ثلاثة بل يجوز في الغسل الواحد التوزيع مع مراعاة الترتيب، ويجب حينئذ النسبة على كل منهم.

(فصل): يجب المماثلة بين الغاسل والميت في الذكورية والأنوثية، فلا يجوز تغسيل الرجل للمرأة ولا العكس، ولو كان من فوق الثياب ولم يلزم لمس أو نظر إلا في موارد:

١. الطفل الذي لا يزيد سنه عن ثلاث سنين، فيجوز كل منهما تغسيل مخالفه ولو مع التجرد ومع وجود المماثل، وإن كان الأحوط الاقتصار على صورة فقد المماثل.
٢. الزوج والزوجة فيجوز لكل منهما تغسيل الآخر، ولو مع وجود المماثل ومع التجرد، وإن كان الأحوط الاقتصار على صورة فقد

١ . أي يجب أن يكون التغسيل على طريقة الإمامية الاثني عشرية وإن كان الميت غير إمامي.

المماثل، وكونه من وراء الثياب، ويجوز لكل منهما النظر إلى عورة الآخر وإن كان يكره، ولا فرق في الزوجة بين الحرة والأمة (الجارية) والدائمة والمنقطعة بل والمطلقة الرجعية، وإن كان الأحوط ترك تغسيل المطلقة مع وجود المماثل وأما المطلقة بائناً فلا إشكال في عدم الجواز فيها.

٣. المحارم بنسب أو رضاع، لكن الأحوط بل الأقوى اعتبار فقد المماثل وكونه من وراء الثياب.

(مسألة): إذا لم يكن مماثل حتى الكتابي والكتابية سقط الغسل، لكن الأحوط تغسيل غير المماثل من غير لمس ونظر من وراء الثياب، ثم تنشيف بدنه قبل التكفين لاحتمال بقاء نجاسة.

(مسألة): يشترط في المغسل أن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً اثني عشرياً ويشترط أن يكون عارفاً بمسائل الغسل، كما أنه يشترط المماثلة.

(مسألة): القطعة المبانة من الميت إن لم يكن فيها عظم لا يجب غسلها ولا غيره بل تلف في خرقة وتدفن، وإن كان فيها عظم وكان غير الصدر تغسل وتلف في خرقة وتدفن، وإن كان الأحوط تكفينها بقدر ما بقي من محل القطعات الثلاث وكذا إن كان عظماً مجرداً، وأما إذا كانت مشتملة على الصدر وكذا الصدر وحده فتغسل وتكفن ويصلى عليها وتدفن، وكذا بعض الصدر إذا كان مشتملاً على القلب بل وكذا عظم الصدر وإن لم يكن معه لحم، وفي الكفن يجوز الاقتصار على الثوب واللفافة إلا إذا كان بعض محل الميزر أيضاً موجوداً، والأحوط القطعات الثلاثة مطلقاً، ويجب حنوطها أيضاً.

(مسألة): إذا بقي عظام الميت بلا لحم وجب إجراء جميع الأعمال.

❁❁❁

كيفية غسل الميت

يجب تغسيله ثلاثة أغسال:

١. بماء السدر. ٢. بماء الكافور. ٣. بماء القراح (الصافي).

ويجب على هذا الترتيب، ولو خولف أعيد على وجه يحصل الترتيب، وكيفية كل من الأغسال المذكورة: يجب أولاً غسل الرأس والرقبة، وبعده الطرف الأيمن، وبعده الأيسر، والعورة تغسل مع كل من الطرفين وكذا السرة ولا يكفي الارتماس على الأحوط في الأغسال الثالثة مع التمكن من الترتيب نعم يجوز في كل غسل رمس كل من الأعضاء الثلاثة مع مراعاة الترتيب في الماء الكثير.

(مسألة): يعتبر في كل من السدر والكافور أن لا يكون في طرف الكثرة بمقدار يوجب إضافته وخروجه عن الإطلاق، وفي طرف القلة يعتبر أن يكون بمقدار يصدق أنه مخلوط بالسدر أو الكافور، وفي الماء القراح يعتبر صدق الخلوص منهما، وقدر بعضهم السدر برطل، والكافور بنصف مثقال تقريباً لكل المناط ما ذكرنا.

(مسألة): لا يجب مع غسل الميت الوضوء قبله أو بعده وإن كان مستحباً، والأولى أن يكون قبله.

(مسألة): ليس لماء غسل الميت حد بل المناط كونه بمقدار يفي بالواجبات أو المستحبات، نعم في بعض الأخبار أن النبي صلى الله عليه وآله أوصى إلى أمير المؤمنين عليه السلام أن يغسله بست قرب، والتأسي به صلى الله عليه وآله حسن مستحسن.

(مسألة): إذا تعذر أحد الخليطين (السدر أو الكافور) سقط اعتبار ه واكتفى بالماء القراح بدله، وإن تعذر كلاهما سقطا، وغسل بالقراح ثلاثة أغسال ونوى بالأول ما هو بدل السدر وبالثاني ما هو بدل الكافور.

(مسألة): إذا تعذر الماء يتيمم ثلاث تيممات بدلاً عن الأغسال على الترتيب، والأحوط تيمم آخر بقصد بدلية المجموع، وإن نوى في التيمم الثالث ما في الذمة من بدلية الجميع، أو خصوص الماء القراح كفى في الاحتياط.

(مسألة): إذا لم يكن عنده من الماء إلا بمقدار غسل واحد فإن لم يكن عنده الخليطان أو كان كلاهما أو السدر فقط صرف ذلك الماء في الغسل الأول، ويأتي بالتيمم بدلاً عن كل من الآخرين على الترتيب، وإن كان عنده الكافور فقط فيحتمل أن يكون الحكم كذلك ويحتمل أن يجب صرف ذلك الماء في الغسل الثاني مع الكافور ويأتي بالتيمم بدلا الأول والثالث فييممه أولاً، ثم يغسله بماء الكافور، ثم ييممه بدل القراح.

(مسألة): إذا كان الميت مجروحاً أو محروقاً أو مجدوراً أو نحو ذلك مما يخاف معه تناثر جلده ييمم، كما في صورة فقد الماء ثلاث تيممات.

(مسألة):إذا كان الميت محرماً (للحج والعمرة) لا يجعل الكافور في ماء غسله في الغسل الثاني إلا أن يكون موته بعد طواف الحج أو العمرة وكذلك لا يحنط بالكافور، بل لا يقرب إليه طيب آخر.

(مسألة): إذا ارتفع العذر عن الغسل أو عن خلط الخليطين أو أحدهما بعد التيمم أو بعد الغسل بالقراح قبل الدفن يجب الإعادة وكذا بعد الدفن إذا اتفق خروجه بعده على الأحوط.

(مسألة): يجب أن يكون التيمم بيد الحي لا بيد الميت، وإن كان الأحوط تيمم آخر بيد الميت إن أمكن، والأقوى كفاية ضربة واحدة للوجه واليدين، وإن كان الأحوط التعدد.

❋❋❋

شرائط الغسل

١. نية القربة.
٢. طهارة الماء.
٣. إزالة النجاسة عن كل عضو قبل الشروع في غسله، بل الأحوط إزالتها عن جميع الأعضاء قبل الشروع في أصل الغسل.
٤. إزالة الحواجب والموانع عن وصول الماء إلى البشرة، وتخليل الشعر والفحص عن المانع إذا شك في وجوده.
٥. إباحة الماء وظرفه ومصبه[١] ومجرى غسالته ومحل الغسل والسدة والفضاء الذي فيه جسد الميت، وإباحة السدر والكافور، وإذا جهل بغصبية أحد المذكورات أو نسيها وعلم بعد الغسل لا يجب إعادته بخلاف الشروط السابقة، فإن فقدها يوجب الإعادة، وإن لم يكن عن علم وعمد.

(مسألة): يجوز تغسيل الميت من وراء الثياب، ولو كان المغسل مماثلاً، بل قيل: أنه أفضل، ولكن الظاهر كما قيل أن الأفضل التجرد في غير العورة مع المماثلة.

(مسألة): يجزي غسل الميت عن الجنابة والحيض، بمعنى أنه لو مات جنباً أو حائضاً لا يحتاج إلى غسلهما، بل يجب غسل الميت فقط، بل ولا رجحان في ذلك.

(مسألة): لا يشترط في غسل الميت أن يكون بعد برده وإن كان الأحوط.

(مسألة): النظر إلى عورة الميت حرام، لكن لا يوجب بطلان الغسل إذا كان في حاله.

(مسألة): إذا دفن الميت بلا غسل جازَ بل وجب نبشه لتغسيله أو تيممه، وكذا إذا ترك بعض الأغسال ولو سهواً أو تبين بطلانها أو بطلان بعضها، وكذا لو دفن بلا تكفين أو مع الكفن الغصبي وأما إذا لم يصلَّ عليه أو تبين بطلانها فلا يجوز نبشه لأجلها بل يُصلى على قبره.

---

١ . المنصب: هو ما يصب أي ينحدر فيه الماء مثل الأنابيب الآن وسابقاً من الشجر والقصب والحجارة شبه الساقية.

(مسألة): لا يجوز أخذ الأجرة على تغسيل الميت، بل لو كان داعيه على التغسيل أخذ الأجرة على وجه ينافي قصد القربة بطل الغسل أيضاً، نعم لو كان داعيه هو القربة وكان الداعي على الغسل بقصد القربة أخذ الأجرة صح الغسل، ولكن مع ذلك أخذ الأجرة حرام وإن كان في قبال المقدمات الغير الواجبة فإنه لا بأس به حينئذ.

(مسألة) إذا كان السدر أو الكافور قليلاً جداً بأن لم يكن بقدر الكفاية فالأحوط خلط المقدار الميسور، وعدم سقوطه بالمعسور.

(مسألة): إذا تنجس بدن الميت بعد الغسل أو في أثنائه بخروج نجاسة خارجة لا يجب معه إعادة الغسل، بل وكذا لو خرج منه بول أو مني وإن كان الأحوط في صورة كونهما في الأثناء إعادته، خصوصاً إذا كان في أثناء الغسل بالقراح، نعم يجب إزالة تلك النجاسة عن جسده، ولو كان بعد وضعه في القبر إذا أمكن بلا مشقة ولا هتك.

(مسألة): اللوح أو السرير الذي يغسل الميت عليه لا يجب غسله بعد كل غسل من الأغسال الثلاثة، نعم الأحوط غسله لميت آخر، وإن كان الأقوى طهارته بالتبع، وكذا الحال في الخرقة الموضوعة عليه فإنها أيضاً تطهر بالتبع والأحوط غسلها.

❁❁❁

آداب غسل الميت

الأول: أن يجعل على مكان عال من سرير أو دكة أو غيرها، والأولى وضعه على ساجة، وهي السرير المتخذ من شجر مخصوص في الهند، وبعده مطلق السرير وبعده المكان العالي مثل الدكة، وينبغي أن يكون مكان رأسه أعلى من مكان رجليه.

الثاني: أن يوضع مستقبل القبلة كحالة الاحتضار بل هو أحوط.

الثالث: أن ينزع قميصه من طرف رجليه، وإن استلزم فتقه بشرط الإذن من الوارث البالغ الرشيد والأولى أن يجعل هذا ساتراً لعورته.

الرابع: أن تكون تحت الظلال من سقف أو خيمة.

الخامس: أن يحفر حفيرة لغسالته.

السادس: أن يكون عارياً مستور العورة.

السابع: ستر عورته وإن كان الغاسل والحاضرون ممن يجوز لهم النظر إليها.

الثامن: تليين أصابعه برفق، بل وكذا جميع مفاصله إن لم يتعسر وإلا تركت بحالها.

التاسع: غسل يديه قبل التغسيل إلى نصف الذراع في كل غسل ثلاث مرات، والأولى أن يكون في الأول بماء السدر، وفي الثاني بماء الكافور، وفي الثالث بالقراح.

العاشر: غسل رأسه برغوة السدر أو الخطمي مع المحافظة على عدم دخوله في أذنه أو أنفه.

الحادي عشر: غسل فرجيه بالسدر أو الأشنان ثلاث مرات قبل التغسيل، والأولى أن يلف الغاسل يده اليسرى بخرقة ويغسل فرجه.

الثاني عشر: مسح بطنه برفق في الغسلين الأولين إلا إذا كانت إمرأة حاملاً مات ولدها في بطنها.

الثالث عشر: أن يبدأ في كل من الأغسال الثلاثة بالطرف الأيمن من رأسه.

الرابع عشر: أن يقف الغاسل إلى جانبه الأيمن.

الخامس عشر: غسل الغاسل يديه من المرفقين، بل من المنكبين ثلاث مرات في كل من الأغسال الثلاثة.

السادس عشر: أن يمسح بدنه عند التغسيل بيده لزيادة الاستظهار إلا أن يخاف سقوط شيء من أجزاء بدنه فيكتفي بصب الماء عليه.

السابع عشر: أن يكون ماء غسله ست قرب.

الثامن عشر: تنشيفه بعد الفراغ بثوب نظيف أو نحوه.

التاسع عشر: أن يوضأ قبل كل من الغسلين الأولين وضوء الصلاة، مضافاً إلى غسل يديه إلى نصف الذراع.

العشرون: أن يغسل كل عضو من الأعضاء الثلاثة في كل غسل من الأغسال الثلاثة ثلاث مرات.

الحادي والعشرون: إن كان الغاسل يباشر تكفينه فليغسل رجليه إلى الركبتين.

الثاني والعشرون: أن يكون الغاسل مشغولاً بذكر الله والاستغفار عند التغسيل.

والأولى أن يقول مكرراً: **(رب عفوك عفوك)** أو يقول: **(اللهم هذا بدن عبدك المؤمن، وقد أخرجت روحه من بدنه وفرقت بينهما فعفوك عفوك)** وخصوصاً في وقت تقليبه.

الثالث والعشرون: أن لا يظهر عيباً في بدنه إذا رآه.

❁❁❁

مكروهات الغسل

١. يكره إقعاده حال الغسل.
٢. يكره جعل الغاسل إياه بين رجليه.
٣. يكره حلق رأسه أو عانته.
٤. يكره نتف شعر أبطيه.
٥. يكره قص شاربه.
٦. يكره قص أظفاره، بل الأحوط تركه.
٧. يكره ترجيل (تمشيط) شعره.
٨. يكره تخليل ظفره.
٩. يكره غسله بالماء الحار بالنار.
١٠. يكره التخطي عليه حين التغسيل.
١١. يكره إرسال غسالته إلى بيت الخلاء بل على البالوعة، بل يستحب أن يحفر لها بالخصوص حفيرة.

(مسألة): إذا سقط من بدن الميت شيء من جلد أو شعر أو ظفر أو سن يجعل معه في كفنه ويدفن.

(مسألة): إذا كان الميت غير مختون لا يجوز أن يختن بعد موته.

(مسألة): لا يجوز تحنيط المحرم بالكافور، ولا جعله في ماء غسله إلا أن يكون موته بعد الطواف للحج أو العمرة.

❁❁❁

الحنوط

وهو مسح الكافور على بدن الميت، ويجب مسحه على المساجد السبعة، وهي:

(الجبهة، واليدان، والركبتان وإبهاما الرجلين) ويستحب إضافة طرف الأنف إليها أيضاً، بل هو الأحوط، والأحوط أن يكون المسح باليد، بل بالراحة، ولا يبعد استحباب مسح أبطيه وليته ومغابنه (ما يجتمع فيه الأوساخ) ومفاصله وباطن قدميه وكفيه بل كل موضع من بدنه فيه رايحة كريهة ويشترط أن يكون بعد الغسل أو التيمم، فلا يجوز قبله، نعم يجوز قبل التكفين وبعده وفي أثنائه والأولى أن يكون قبله، ويشترط في الكافور أن يكون طاهراً مباحاً جديداً، فلا يجزي العتيق الذي زال ريحه، ويشترط أن يكون مسحوقاً.

(مسألة): لا فرق في وجوب الحنوط بين الصغير والكبير والأنثى والخنثى والذكر والحر والعبد، نعم لا يجوز تحنيط المحرم قبل إتيانه بالطواف، ولا يلحق به التي في العدة ولا المعتكف، وإن كان يحرم عليهما استعمال الطيب حال الحياة.

(مسألة): لا يعتبر في التحنيط قصد القربة فيجوز أن يباشره الصبي المميز أيضاً.

(مسألة): يكفي في مقدار كافور الحنوط المسمى.

(مسألة): إذا لم يتمكن من الكافور سقط وجوب الحنوط، ولا يقوم مقامه طيب آخر، نعم يجوز تطييبه بالذريرة، لكنها ليست من الحنوط، وأما تطييبه بالمسك والعنبر والعود ونحوها ولو بمزجها بالكافور فمكروه، بل الأحوط تركه.

(مسألة): يكره إدخال الكافور في عين الميت أو أنفه أو أذنه.

(مسألة): إذا زاد الكافور يوضع على صدره.

(مسألة): يستحب سحق الكافور باليد لا بالهاون.

(مسألة): يكره وضع الكافور على النعش.

يستحب خلط الكافور بشيء من تربة قبر الحسين عليه السلام لكن لا يمسح به المواضع المنافية للاحترام.

(مسألة): يبدء في التحنيط بالجبهة وفي سائر المساجد مخير.

(مسألة): إذا دار الأمر بين وضع الكافور في ماء الغسل أو يصرف التحنيط يقدم الأول وإذا دار في الحنوط بين الجبهة وسائر المواضع تقدم الجبهة.

❁❁❁

تكفين الميت

يجب تكفينه بالوجوب الكفائي رجلاً كان أو امرأة أو خنثى أو صغيراً بثلاث قطعات:

الأولى: المئزر ويجب أن يكون من السرة إلى الركبة، والأفضل من الصدر إلى القدم.

الثانية: القميص ويجب أن يكون من المنكبين إلى نصف الساق والأفضل إلى القدم.

الثالثة: الإزار، ويجب أن يغطي تمام البدن، والأحوط أن يكون في الطول بحيث يمكن أن يشد طرفاه، وفي العرض بحيث يوضع أحد جانبيه على الآخر وإن لم يتمكن من ثلاث قطعات يكتفي بالمقدور، وإن دار الأمر على واحدة من ثلاث تجعل إزاراً، وإن لم يمكن فثوباً، وإن لم يتمكن إلا مقدار ستر العورة تعين.

(مسألة): لا يعتبر في التكفين قصد القربة وإن كان أحوط.

(مسألة): الأحوط في كل من القطعات أن يكون وحده ساتراً لما تحته، فلا يكتفي بما يكون حاكياً له، وإن حصل الستر بالمجموع.

(مسألة): لا يجوز التكفين بجلد الميتة ولا بالمغصوب ولو في حال الاضطرار لو كفن بالمغصوب وجب نزعه بعد الدفن أيضاً.

(مسألة): لا يجوز اختيار التكفين بالنجس حتى لو كانت النجاسة بما عفي عنها في الصلاة على الأحوط، ولا بالحرير الخالص وإن كان الميت طفلاً أو امرأة، ولا بالمذهب، ولا بما لا يؤكل لحمه جلداً كان أو شعراً أو وبراً أما في حال الاضطرار فيجوز بالجميع.

(مسألة): إذا تنجس الكفن بنجاسة خارجة أو بالخروج من الميت وجب إزالتها، ولو بعد الوضع في القبر بغسل أو بقرض إذا لم يفسد الكفن، وإذا لم يمكن وجب تبديله مع الإمكان.

(مسألة): كفن الزوجة على زوجها ولو مع يسارها من غير فرق بين كونها كبيرة أو صغيرة أو مجنونة أو عاقلة، حرة أو أمة، مدخولة أو غير مدخولة، دائمة أو منقطعة، مطيعة أو ناشزة، بل وكذا المطلقة الرجعية دون البائنة، وكذا في الزوج لا فرق بين الصغير والكبير والعاقل والمجنون، فيعطى الولي من مال المولي عليه.

(مسألة): ما عدا الكفن من مؤن تجهيز الزوجة ليس على الزوج على الأقوى، وإن كان الأحوط.

(مسألة): القدر الواجب من الكفن يؤخذ من أصل التركة مقدماً على الديون والوصايا، وكذا القدر الواجب من سائر المؤن من السدر والكافور وماء الغسل وقيمة الأرض، بل وما يؤخذ من الدفن في الأرض المباحة، وأجرة الحمال والحفار ونحوها في صورة الحاجة إلى المال، وأما الزائد عن القدر الواجب في جميع ذلك فموقوف على إجازة الكبار من الورثة في حصتهم إلا مع وصية الميت بالزائد مع خروجه من الثلث، أو وصيته بالثلث من دون تعيين المصرف كُلا أو بعضاً فيجوز صرفه في الزائد من القدر الواجب.

(مسألة): الأحوط الاقتصار في الواجب على ما هو أقل قيمة فلو ارادوا ما هو اغلى قيمة يحتاج الزائد إلى إمضاء الكبار في حصتهم، وكذا في سائر المؤن، فلو كان هناك مكان مباح لا يحتاج إلى بدل مال، أو يحتاج إلى قليل لا يجوز اختيار الأرض التي مصرفها أزيد إلا بإمضائهم إلا إن يكون ما هو الأقل قيمة، أو مصرفاً هتكاً لحرمة الميت، فحينئذ لا يبعد خروجه من أصل التركة وكذا بالنسبة إلى مستحبات الكفن، فلو فرضنا أن الاقتصار على أقل الواجب هتك لحرمة الميت يؤخذ المستحبات أيضاً من أصل التركة.

❁❁❁

مستحبات الكفن

١. العمامة للرجل، ويكفي فيها المسمى طولاً وعرضاً، والأولى أن تكون بمقدار يدار على رأسه، ويجعل طرفاها تحت حنكه على صدره، الأيمن على الأيسر من الصدر.
٢. المقنعة للإمرأة بدل العمامة، ويكفي فيها أيضاً المسمى.
٣. لفافة لثدييها يشدان بها إلى ظهرها.
٤. خرقة يعصب بها وسطه رجلاً كان أو إمرأة.
٥. خرقة أخرى للفخذين تلف عليها، والأولى أن يكون طولها ثلاثة أذرع ونصف، وعرضها شبراً أو أزيد، تشد من الحقوين، ثم تلف على فخذيه لفاً شديداً على وجه لا يظهر منهما شيء إلى الركبتين، ثم يخرج رأسها من تحت رجليه إلى جانب الأيمن.
٦. لفافة أخرى فوق اللفافة الواجبة، والأولى كونها برداً يمانياً، بل يستحب لفافة ثالثة أيضاً خصوصاً في الإمرأة.
٧. أن يجعل شيء من القطن أو نحوه بين رجليه، بحيث يستر العورتين ويوضع عليه شيء من الحنوط، وإن خيف خروج شيء من دبره يجعل فيه شيء من القطن، وكذا لو خيف خروج الدم من منخريه، وكذا بالنسبة إلى قُبل الإمرأة وكذا ما أشبه ذلك.

❁❁❁

فصل في بقية المستحبات

١. إجادة الكفن، فإنَّ الأموات يتباهون يوم القيامة بأكفانهم، وقد كفن موسى بن جعفر عليه السلام بكفن قيمته ألفا دينار، وكان تمام القرآن مكتوباً عليه.
٢. أن يكون من القطن.
٣. أن يكون أبيض، بل يكره المصبوغ ما عدا الحبرة، ففي بعض الأخبار بأن رسول الله صلى الله عليه وآله كفن في حبرة حمراء.
٤. أن يكون من خالص المال وطهوره، لا من المشتبهات.
٥. أن يكون من الثوب الذي أحرم فيه أو صلى فيه.
٦. أن يلقى عليه شيء من الكافور والذريرة وهي على ما قيل: حب يشبه حب الحنطة له ريح طيب إذا دق، وتسمى الآن قمحة، ولعلها كانت تسمى بالذريرة سابقاً، ولا يبعد استحباب التبرك بتربة قبر الحسين عليه السلام ومسحه بالضريح المقدس، أو بضرائح سائر الأئمة عليهم السلام بعد غسله بماء الفرات، أو بماء زمزم.
٧. أن يجعل طرف الأيمن من اللفافة على أيسر الميت، والأيسر منها على أيمنه.
٨. أن يخاط الكفن بخيوطه إذا احتاج إلى الخياطة.
٩. أن يكون المباشرة للتكفين على طهارة من الحدث وإن كان هو الغاسل له فيستحب له أنْ يغسل يديه إلى المرفقين بل المنكبين ثلاث مرات، ويغسل رجليه إلى الركبتين، والأولى أن يغسل كل ما تنجس من بدنه وأن يغسل غسل المس قبل التكفين.
١٠. أن يكتب على حاشية جميع قطع الكفن من الواجب والمستحب حتى العمامة اسمه واسم أبيه بأن يكتب: **(فلان بن فلان يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وأن علياً والحسن والحسين وعلياً ومحمداً وجعفر وموسى وعلياً ومحمداً وعلياً والحسن والحجة القائم أولياء الله وأوصياء رسول الله وأئمتي، وإن البعث والثواب والعقاب حق).**

١١. أن يكتب على كفنه تمام القرآن ودعاء الجوشن الصغير والكبير ويستحب كتابة الأخير في جام بكافور أو مسك ثم غسله ورشه على الكفن، فعن أبي عبد الله الحسين صلوات الله عليه إنَّ أبي أوصاني بحفظ هذا الدعاء، وأنْ اكتبه على كفنه وأن أعلمه أهل بيتي.

ويستحب أيضاً أن يكتب عليه البيتان اللذان كتبهما أمير المؤمنين عليه السلام على كفن سلمان وهما:

وفدتُ على الكريم بغير زاد
من الحسنات والقلب السليم
وحمل الزاد أقبح كل شيء
إذا كان الوفود على الكريم

ويناسب أيضاً كتابة السند المعروف المسمى بسلسلة الذهب وهو:

(حدثنا محمد بن موسى المتوكل قال: حدثنا علي بن إبراهيم عن أبيه عن يوسف بن عقيل عن إسحاق بن راهويه قال: لما وافى أبو الحسن الرضا عليه السلام نيشابور وأراد أن يرتحل إلى المأمون اجتمع عليه أصحاب الحديث فقالوا: يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله تدخل علينا ولا تحدثنا بحديث فنستفيده منك؟ وقد كان قعد في العمّارية فاطلع رأسه فقال عليه السلام: سمعت أبي موسى بن جعفر عليه السلام يقول: سمعت أبي جعفر بن محمد عليه السلام يقول: سمعت أبي محمد بن علي عليه السلام يقول: سمعت أبي علي بن الحسين عليه السلام يقول: سمعت أبي الحسين بن علي عليه السلام يقول: سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: سمعت جبرائيل يقول: سمعت الله ﷻ يقول: لا إله إلا الله حصني فمن دخل حصني أمن من عذابي فلما مرت الراحلة نادى: أما بشروطها وأنا من شروطها).

وإن كتب السند الآخر أيضاً فأحسن، وهو: (حدثنا أحمد بن الحسن القطان قال: حدثنا عبد الكريم بن محمد الحسيني قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الرازي قال: حدثنا أبي عبد الله بن يحيى الأهوازي قال: حدثني أبو الحسن علي بن عمروا قال: حدثنا الحسن بن محمد بن جمهور قال:

حدثني علي بن بلال عن علي بن موسى الرضا عليهم السلام عن موسى بن جعفر عن جعفر بن محمد، عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي عليهم السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه وآله عن جبرائيل، عن ميكائيل، عن إسرافيل عليهم السلام عن اللوح والقلم قال: يقول الله ﷻ: ولاية علي بن أبي طالب حصني فمن دخل حصن أمن من ناري).

وإذا كتب على فص الخاتم العقيق الشهادتان وأسماء الأئمة والإقرار بإمامتهم كان حسناً.

بل يحسن كتابة كل ما يرجى منه النفع من غير أن يقصد الورود، والأولى أن يكتب الأدعية المذكورة بتربة قبر الحسين عليه السلام أو يجعل في المداد شيء منها أو بتربة سائر الأئمة، ويجوز أن يكتب بالطين والماء بل بالأصبع من غير مداد.

١٢. أن يهيأ كفنه قبل موته وكذا السدر والكافور، ففي الحديث من هيأ كفنه لم يكتب من الغافلين، وكلما نظر إليه كتبت له حسنة.

١٣. أن يجعل الميت حال التكفين مستقبل القبلة مثل حال الاحتضار أو بنحو حال الصلاة.

(تتمة) إذا لم تكتب الأدعية المذكورة والقرآن على الكفن بل على وصلة أخرى وجعلت على صدره أو فوق رأسه للأمن من التلويث كان أحسن.

❁❁❁

مكروهات الكفن

١. قطعه بالحديد.
٢. عمل الأكمام والزرور له إذا كان جديداً، ولو كفن في قميصه الملبوس له حال حياته قطع أزراره ولا بأس بأكمامه.
٣. بلّ الخيوط التي يخاط بها بريقه.
٤. تبخيره بدخان الأشياء الطيبة الريح، بل تطييبه ولو بغير البخور، نعم يستحب تطييبه بالكافور والذريرة.
٥. كونه أسود.
٦. أن يكتب عليه بالسواد.
٧. كونه من الكتاب ولو ممزوجاً.
٨. كونه ممزوجاً بالابريسم بل الأحوط تركه إلا أن يكون غير نظيف.
٩. المماكسة (المماطلة) في شراءه.
١٠. جعل عمامته بلا حنك.
١١. كونه وسخاً غير نظيف.
١٢. كونه مخيطاً، بل يستحب كون كل قطعة منه وصلة واحدة بلا خياطة على ما ذكره بعض العلماء ولا بأس به.

❁❁❁

فصل في الجريدتين

من المستحبات الأكيدة عند الشيعة وضعهما مع الميت صغيراً أو كبيراً، ذكراً أو أنثى، محسناً أو مسيئاً ممن يخاف عليه من عذاب القبر أو لا، ففي الخبر: إن الجريدة تنفع المؤمن والكافر والمحسن والمسيء وما دامت رطبة يرفع عن الميت عذاب القبر.

وفي آخر: إن النبيَّ صلى الله عليه وآله مَرَّ على قبر يعذب صاحبه فطلب جريدة فشقها نصفين فوضع أحدهما فوق رأسه والأخرى عند رجليه وقال: يخفف عنه العذاب ما داما رطبين.

وفي بعض الأخبار: إن آدم عليه السلام أوصى بوضع جريدتين في كفنه لأنسه.

وكان هذا معمولاً بين الأنبياء عليهم السلام، وترك في زمان الجاهلية فأحياه النبيُّ صلى الله عليه وآله.

(مسألة): الأولى أن تكونا من النخل، وإن لم يتيسر فمن السدر، وإلا فمن الخلاف أو الرمان، وإلاّ فمن عود رطب.

(مسألة): الجريدة اليابسة لا تكفي.

(مسألة): الأولى أن تكون في الطول بمقدار ذراع، وإن كان يجزي الأقل والأكثر، وفي الغلظ أحسن من حيث بطؤ يبسه.

(مسألة): الأولى في كيفية وضعهما أن توضع إحداهما في جانبه الأيمن من عند الترقوة إلى ما بلغت ملصقة ببدنه والأخرى من جانبه الأيسر من عند الترقوة فوق القميص تحت اللفافة إلى ما بلغت، وفي بعض الأخبار: أن يوضع إحداهما تحت إبطه الأيمن والأخرى بين ركبتيه، بحيث يكون نصفها يصل إلى الساق، ونصفها إلى الفخذ، وفي بعض الأخبار: يوضع كلتاهما في جنبه الأيمن والظاهر تحقق الاستحباب بمطلق الوضع معه في قبره.

(مسألة): لو تركت الجريدة لنسيان ونحوه جعلت فوق قبره.

(مسألة): لو لم تكن إلا واحدة جعلت في جانبه الأيمن.

(مسألة): الأولى أن يكتب عليها اسم الميت، واسم أبيه وأنه يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وأن الأئمة عليهم السلام من بعده أوصياؤه ويذكر أسماءهم واحداً بعد واحد.

❋❋❋

الصلاة على الميت

يجب الصلاة على كل مسلم من غير فرق بين العادل والفاسق والشهيد وغيرهم، حتى المرتكب للكبائر، بل لو قتل نفسه عمداً، ولا يجوز على الكافر بأقسامه حتى المرتد فطرياً أو ملياً مات بلا توبة ولا تجب على أطفال المسلمين إلا إذا بلغوا ستّ سنين، نعم يستحب على مَنْ كان عمره أقل من ست سنين، وإن كان مات حين تولده بشرط أن يتولد حياً، وإن تولد ميتاً فلا تستحب أيضاً، ويلحق بالمسلم في وجوب الصلاة عليه من وجد ميتاً في بلاد المسلمين وكذا لقيط دار الإسلام، بل دار الكفر إذا وجد فيها مسلم يحتمل كونه منه.

(مسألة): يشترط في صحة الصلاة أن يكون المصلي مؤمناً وأن يكون مأذوناً من الولي فلا تصح من غير إذنه جماعة كانت أو فرادى.

(مسألة): يشترط أن تكون بعد الغسل والتكفين، فلا تجزى قبلهما ولو في إثناء التكفين، عمداً كان أو جهلاً أو سهواً، نعم لو تعذر الغسل والتيمم أو التكفين أو كلاهما لا تسقط الصلاة، فإن كان مستور العورة فيصلى عليه وإلا يوضع في القبر ويغطى عورته بشيء من التراب أو غيره ويصلى عليه، ووضعه في القبر على نحو وضعه خارجه للصلاة[1] ثم بعد الصلاة يوضع على كيفية الدفن.

(مسألة): إذا لم يمكن الدفن لا يسقط سائر الواجبات من الغسل والتكفين والصلاة، والحاصل كل ما يتعذر يسقط وكل ما يمكن يثبت، فلو وجد في الفلاة ميت ولم يمكن غسله ولا تكفينه ولا دفنه يصلى عليه ويخلى وإن أمكن دفنه يدفن.

(مسألة): إذا وجد بعض الميت فإن كان مشتملاً على الصدر أو كان الصدر وحده، بل أو كان بعض الصدر المشتمل على القلب، أو كان عظم الصدر بلا لحم وجب الصلاة عليه وإلا فلا.

(مسألة): يجب أن تكون الصلاة قبل الدفن.

---

١ . أي على ظهره ورأسه على يمين المصلي.

(مسألة): إذا كان الولي إمرأة يجوز لها المباشرة، من غير فرق بين أن يكون الميت رجلاً أو إمرأة ويجوز لها الإذن للغير كالرجل من غير فرق.

(مسألة): يستحب إتيان الصلاة جماعة.

(مسألة): لا يتحمل الإمام في الصلاة على الميت شيئاً عن المأمومين.

❁❁❁

صلاة الميت

وهي أن يأتي بخمس تكبيرات: يأتي بالشهادتين بعد الأولى، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله بعد الثانية، والدعاء للمؤمنين والمؤمنات بعد الثالثة، والدعاء للميت بعد الرابعة، ثم يكبر الخامسة وينصرف، فيجزي أن يقول بعد نية القربة وتعيين الميت ولو إجمالاً:

الله أكبر: أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسولُ الله صلى الله عليه وآله.

الله أكبر: اللّهمَّ صلِّ على مُحمد وآل محمد.

الله أكبر: اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات.

الله أكبر: اللهم اغفر لهذا الميت.

الله أكبر.

والأولى أن يقول بعد التكبيرة الأولى : **اشهد أن لا إله وحده لا شريك له، إلهاً واحداً أحداً، صمداً فرداً حياً قيوماً دائماً أبداً لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، واشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون.**

وبعد الثانية: **اللهم صل على محمد وآل محمد، وبارك على محمد وآل محمد، وارحم محمداً وآل محمد، أفضل ما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد وصل على جميع الأنبياء والمرسلين..**

وبعد الثالثة: **اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات، تابع اللهم بيننا وبينهم بالخيرات، إنك على كل شيء قدير.**

وبعد الرابعة: **اللهم إن هذا المسجّى قدامنا عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وأنت خير منزول به، اللهم إنك قبضت روحه إليك، وقد احتاج إلى رحمتك، وأنت غني عن عذابه، اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً، وأنت أعلم به منا، اللهم إنْ كان محسناً فزِدْ في إحسانه، وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته، واغفر لنا وله، اللهم احشره مع من يتولاه ويحبه، وأبعده ممن يتبرء منه ويبغضه، اللهم ألحقه بنبيك**

وعرف بينه وبينه وارحمنا إذا توفيتنا، يا إله العالمين، اللهم اكتبه عندك في أعلى عليين، واخلف على عقبه في الغابرين، واجعله من رفقاء محمد وآله الطاهرين، وارحمه وإيانا برحمتك يا أرحم الراحمين.

والأولى أن يقول بعد الفراغ من الصلاة: **ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار**، وإن كان الميت امرأة يقول بدل قوله: (هذا المسجى) **(هذه المسجاة قدامنا أمتك وابنة عبدك وابنة أمتك..)** وأتى بسائر الضمائر مؤنثاً، وإن كان الميت مستضعفاً[1] يقول بعد التكبيرة الرابعة: **اللهم اغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك، وقهم عذاب الجحيم، ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبائهم وأزواجهم وذرياتهم إنك أنت العزيز الحكيم.**

وإن كان مجهول الحال يقول: **اللهم إن كان يحب الخير وأهله فاغفر له وارحمه وتجاوز عنه.**

وإن كان طفلاً يقول: **اللهم اجعله لأبويه ولنا سلفاً وفرطاً وأجراً.**

(مسألة): لا يجوز أقل من خمس تكبيرات إلا للتقية، أو كون الميت منافقاً، وإنْ نقص سهواً بطلت ووجب الإعادة إذا فاتت الموالاة.

(مسألة): لا يلزم الاقتصار في الأدعية بين التكبيرات على المأثور، بل يجوز كل دعاء بشرط اشتمال الأول على الشهادتين، والثاني على الصلاة على محمد وآله، والثالث على الدعاء للمؤمنين والمؤمنات بالغفران وفي الرابع على الدعاء للميت، ويجوز قراءة آيات القرآن والأدعية الأخرى ما دامت صورة الصلاة محفوظة.

(مسألة): يجب العربية في الأدعية بالقدر الواجب وفيما زاد عليه يجوز الدعاء بغيرها.

(مسألة): ليس في صلاة الميت أذان ولا إقامة ولا قراءة الفاتحة ولا الركوع والسجود ولا القنوت والتشهد والسلام .. وإن أُتي بشيء من ذلك بعنوان التشريع كان بدعةً وحراماً.

(مسألة): إذا شك في التكبيرات بين الأقل والأكثر بنى على الأقل.

---

١ . المستضعف: الذي لا يعرف أمور الدين والعقيدة.

(مسألة): يجوز أن يقرأ الأدعية في الكتاب خصوصاً إذا لم يكن حافظاً لها.

❁❁❁

شرائط صلاة الميت

١. أن يوضع الميت مستلقياً (أي على ظهره).
٢. أن يكون رأسه إلى يمين المصلي ورجله إلى يساره.
٣. أن يكون المصلي خلفه محاذياً له، لا أن يكون في أحد طرفيه إلا إذا طال صف المأمومين.
٤. أن يكون الميت حاضراً فلا تصح الصلاة على الغائب.
٥. أن لا يكون بينهما حائل كستر أو جدار، ولا يضرّ كون الميت في التابوت ونحوه.
٦. أن لا يكون بينهما بُعدٌ مفرط إلا في المأموم مع اتصال الصفوف.
٧. أن لا يكون أحدهما أعلى من الآخر علواً مفرطاً.
٨. استقبال المصلي القبلة.
٩. أن يكون المصلي قائماً.
١٠. تعيين الميت على وجه يرفع الإبهام ولو أن ينوي الميت الحاضر.
١١. قصد القربة.
١٢. إباحة المكان.
١٣. الموالاة بين التكبيرات والأدعية على وجه لا تمحو صورة الصلاة.
١٤. الاستقرار بمعنى عدم الاضطراب.
١٥. أن تكون الصلاة بعد التغسيل والتكفين والحنوط.
١٦. إن يكون الميت مستور العورة إن تعذر الكفن.
١٧. إذن الولي.

❁❁❁

(مسألة): لا يعتبر في صلاة الميت الطهارة من الحدث والخبث وإباحة اللباس وستر العورة.

(مسألة): إذا لم يمكن الاستقبال أصلاً سقط وإن اشتبه صلى إلى أربع جهات.

(مسألة): إذا لم يصل على الميت حتى دفن يُصلّى على قبره، وكذا تبين بعد الدفن بطلان الصلاة.

(مسألة): إذا صلي على القبر ثم خرج الميت من قبره بوجه من الوجوه فالأحوط إعادة الصلاة عليه.

(مسألة): إذا شك في غيره صلى عليه أم لا بني على عدمها.

(مسألة): يجوز تكرار الصلاة على الميت سواء اتحد المصلي أو تعدد، لكنه مكروه إلا إذا كان الميت من أهل العلم والشرف والتقوى.

(مسألة): يجب أن يكون الصلاة قبل الدفن، فلا يجوز التأخير إلى ما بعده، نعم لو دفن قبل الصلاة عصياناً أو نسياناً أو لعذر آخر أو تبين كونها فاسدة لا يجوز نبشه لأجل الصلاة، بل يُصلّى على قبره مراعيا للشرائط من الاستقبال وغيره، وإن كان بعد يوم وليلة، بل وأزيد أيضاً، إلا أن يكون بعد ما تلاشى ولم يصدق عليه الشخص الميت، فحينئذ يسقط الوجوب، وإذا برز بعد الصلاة عليه بنبش أو غيره فالأحوط إعادة الصلاة عليه.

آداب الصلاة على الميت

١. أن يكون المصلي على طهارة من الوضوء أو الغسل أو التيمم.
٢. أن يقف الإمام والمنفرد عند وسط الرجل، وعند صدر المرأة.
٣. أن يكون المصلي حافياً، بل يكره الصلاة بالحذاء، دون مثل الخف والجورب.
٤. رفع اليدين عند التكبير.
٥. أن يقف قريباً من الجنازة.
٦. أن يرفع الإمام صوته بالتكبيرات بل الأدعية أيضاً، وأن يسر المأموم.
٧. اختيار المواضع المعتاد للصلاة التي هي مظان الاجتماع وكثرة المصلين.
٨. أن لا توقع في المساجد، فإنّه مكروه عدا مسجد الحرام.
٩. أن تكون بالجماعة.
١٠. أن يقف المأموم خلف الإمام وإن كان واحداً.
١١. الاجتهاد في الدعاء للميت والمؤمنين.
١٢. أن يقول قبل الصلاة (الصلاة .. الصلاة .. الصلاة) ثلاث مرات.

❁❁❁

التشييع

يستحب لأولياء الميت إعلام المؤمنين بموت المؤمن ليحضروا جنازته والصلاة عليه والاستغفار له.

ويستحب للمؤمنين المبادرة إلى ذلك، وفي الخبر: أنه لو دعي إلى وليمة وإلى حضور جنازة قدم حضورها، لأنه مذكر للآخرة كما أن الوليمة مذكرّة للدنيا.

وليس للتشيع حَدٌّ مُعَّينٌ والأولى أن يكون إلى الدفن، ودونه إلى الصلاة عليه، والأخبار في فضله كثيرة، ففي بعضها: أول تحفة للمؤمن في قبره غفرانه وغفران من شيّعه.

وفي بعضها: من شيع مؤمناً لكل قدم يكتب له مائة ألف حسنة، ويمحى عنه مائة ألف سيئة ويرفع له مائة ألف درجة وإن صلى عليه يشيعه حين موته مئة ألف ملك يستغفرون له إلى أن يبعث، وفي آخر: من مشى مع جنازة حتى صلى عليها له قيراط من الأجر وإن صبر إلى دفنه له قيراطان، والقيراط مقدار جبل أحد، وفي بعض الأخبار: يؤجر بمقدار ما مشى معها.

❁❁❁

آداب التشييع

١. أن يقول إذا نظر إلى الجنازة: **(إنا لله وإنا إليه راجعون، الله أكبر، هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليما، الحمد لله الذي تعزز بالقدرة وقهر العباد بالموت)** وهذا لا يختص بالمشيع بل يستحب لكل من نظر إلى الجنازة، كما أنه يستحب له مطلقا أن يقول: **(الحمد لله الذي لم يجعلني من السواد المخترم)**.
٢. أن يقول حين حمل الجنازة: **بسم الله وبالله وصلى الله على محمد وآل محمد، اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات**.
٣. أن يمشي بل يكره الركوب إلا لعذر، نعم لا يكره في الرجوع.
٤. أن يحملوها على أكتافهم لا على الحيوان إلا لعذر كبعد المسافة.
٥. أن يكون المشيع خاشعاً متفكراً متصوراً هو المحمول ويسأل الرجوع إلى الدنيا.
٦. أن يمشي خلف الجنازة أو طرفيها، ولا يمشي قدامها.
٧. أن يلقى عليها ثوب غير مزين.
٨. أن يكون حاملوها أربعة.
٩. تربيع الشخص الواحد بمعنى حمله جوانبها الأربعة، والأولى الابتداء بيمين الميت يضعه على عاتقه الأيمن، ثم مؤخرها الأيمن على عاتقه الأيمن ثم مؤخرها الأيسر على عاتقه الأيسر، ثم ينقل إلى المقدم الأيسر واضعاً له على العاتق الأيسر يدور عليها.
١٠. أن يكون صاحب المصيبة حافياً واضعاً رداءه أو يغير زيه بحيث يعلم أنه صاحب المصيبة.

مكروهات التشييع

١. الضحك واللعب واللهو.
٢. وضع الرداء من غير صاحب المصيبة.
٣. الكلام بغير الذكر والدعاء والاستغفار، حتى ورد المنع عن السلام على المشيع.
٤. تشيع النساء الجنازة وإن كانت للنساء
٥. الإسراع في المشي على وجه ينافي الرفق بالميت بل ينبغي الوسط في المشي.
٦. ضرب اليد على الفخذ أو على اليد الأخرى.
٧. أن يقول المصاب أو غيره: أرفقوا به او استغفروا له أو ترحموا عليه وكذا قول: قفوا به.
٨. إتباعها بالنار ولو مجمرة إلا في الليل فلا يكره المصباح.
٩. القيام عند مرورها إن كان جالساً إلا إذا كان الميت كافراً، لئلا يعلو على المسلم.

❁❁❁

الدفن

يجب كفاية دفن الميت بمعنى مواراته في الأرض، بحيث يؤمن على جسده من السباع ومن إيذاء ريحه للناس، ولا يجوز وضعه في بناء أو في تابوت ولو في حجر بحيث يؤمن من الأمرين مع القدرة على الدفن تحت الأرض، نعم مع عدم الإمكان لا بأس بهما، والأقوى كفاية مجرد المواراة في الأرض بحيث يؤمن من الأمرين من جهة عدم وجود السباع أو عدم وجود الإنسان هناك.

(مسألة): يجب الدفن مستقبل القبلة على جنبه الأيمن ويكون رأسه إلى المغرب ورجله إلى المشرق.

(مسألة): إذا مات في السفينة فإن أمكن التأخير ليدفن في الأرض بلا عسر وجب ذلك، وإن لم يمكن لخوف فساده أو لمنع مانع، يغسل ويكفن ويحنط ويصلى عليه، ويوضع في خابية[1]، ويوكأ رأسها ويلقى في البحر مستقبل القبلة على الأحوط، أو يثقل الميت بحجر أو نحوه بوضعه في رجله ويلقى في البحر كذلك وكذا إذا خيف على الميت من نبش العدو قبره تمثيله.

(مسألة): يشترط في الدفن أيضاً إذن الولي كالصلاة وغيرها.

(مسألة): إذا اشتبهت القبلة يعمل بالظن، ومع عدمه أيضاً يسقط وجوب الاستقبال إن لم يمكن تحصيل العلم ولو بالتأخير على وجه لا يضر بالميت ولا بالمباشرين.

(مسألة): لا يجوز دفن المسلم في مقبرة الكفار، كما لا يجوز العكس أيضاً، نعم إذا اشتبه المسلم والكافر يجوز دفنهما في مقبرة المسلمين، وإذا دفن أحدهما في مقبرة الآخر يجوز النبش أما الكافر فلعدم الرحمة له، وأما المسلم فلأن مقتضى احترامه عدم كونه مع الكفار.

(مسألة): لا يجوز دفن المسلم في مثل المزبلة والبالوعة ونحوهما مما هو هتك لحرمته.

---

١ . الخابية: مثل البرميل الآن.

(مسألة): لا يجوز الدفن في المكان المغصوب، وكذا في الأراضي الموقوفة لغير الدفن، فلا يجوز الدفن في المساجد والمدارس ونحوهما كما لا يجوز الدفن في قبر الغير قبل اندراسه وميته.

(مسألة): يجب دفن الأجزاء المبانة من الميت حتى الشعر والسن والظفر.

(مسألة): إذا مات شخص في البئر ولم يمكن إخراجه يجب أن يسد ويجعل قبراً له.

❁❁❁

المستحبات قبل الدفن وحينه وبعده

١. أن يكون عمق القبر إلى الترقوة أو إلى قامة، وتحتمل كراهة الأزيد.
٢. أن يجعل له لحد مما يلي القبلة في الأرض الصلبة، بأن يحفر بقدر بدن الميت في الطول والعرض وبمقدار ما يمكن جلوس الميت فيه في العمق، ويشق الأرض الرخوة وسط القبر شبه النهر فيوضع فيه الميت ويسقف عليه.
٣. أن يدفن في المقبرة القريبة على ما ذكره بعض العلماء إلا أن يكون في البعيدة مزية بأن كانت مقبرة للصلحاء، أو كان الزائرون هناك أزيد.
٤. أن يوضع الجنازة دون القبر بذراعين أو ثلاثة أو أزيد من ذلك، ثم ينقل قليلاً ويوضع ثم ينقل قليلاً ويوضع: ثم ينقل في الثالثة مترسلاً ليأخذ الميت أهبته، بل يكره أن يدخل في القبر دفعة، فإن للقبر أهوالاً عظيمة.
٥. إن كان الميت رجلاً يوضع في الدفعة الأخيرة بحيث يكون رأسه عند ما يلي رجلي الميت في القبر، ثم يدخل في القبر طولاً من طرف رأسه أولا، وإن كان امرأة توضع في طرف القبلة، ثم تدخل عرضاً.
٦. أن يغطى القبر بثوب عند إدخال المرأة.
٧. أن يسل من نعشه سلاً فيرسل إلى القبر برفق.
٨. الدعاء عند السل من النعش بأن يقول:

(بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وآله **اللهم إلى رحمتك لا إلى عذابك، اللهم أفسح له في قبره، ولقنه حجته، وثبته بالقول الثابت، وقنا وإياه عذاب القبر).**

وعند معاينة القبر: **(اللهم اجعله روضة من رياض الجنة، ولا تجعله حفرة من حفر النار).**

وعند الوضع في القبر يقول: **(اللهم عبدك وابن عبدك وابن أمتك نزل بك وأنت خير منزول به).**

وبعد الوضع فيه يقول: **(اللهم جاف الأرض عن جنبيه، وصاعد عمله ولقه منك رضوانا)**.

وعند وضعه في اللحد يقول: **(بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله** صلى الله عليه وآله**)**.

ثم يقرأ فاتحة الكتاب، وآية الكرسي والمعوذتين، وقل هو الله أحد.

ويقول: **(أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)**.

ما دام مشتغلاً بالتشريج (وضع الطابوق) يقول: **(اللهم صِلْ وَحْدَتَهُ وآنِسْ وحشته، وآمن روعته وأسكنه من رحمتك تغنيه بها عن رحمة من سواك، فإنما رحمتك للظالمين)**.

وعند الخروج من القبر يقول: **(إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم ارفع درجته في عليين، وأخلف على عقبيه في الغابرين، وعندك نحتسبه يا رب العالمين)**.

وعند إهالة التراب عليه يقول: **(إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم جاف الأرض عن جنبيه و اصعد إليك بروحه ولقه منك رضواناً واسكن قبره في رحمتك ما تغنيه به من رحمة من سواك)**.

وأيضاً يقول: **(إيماناً بك، وتصديقاً ببعثك، هذا ما وعدنا الله ورسوله، اللهم زدنا إيماناً وتسليماً)**.

٩. أن تحل عقد الكفن بعد الوضع في القبر، ويبدأ من طرف الرأس.

١٠. أن يحسر عن وجهه ويجعل خدّه على الأرض، ويعمل له وسادة من تراب.

١١. أن يسند ظهره بلبنة (طابوقة) أو مدرة لئلا يستلقي على قفاه.

١٢. جعل مقدار لبنة من تربة الحسين عليه السلام تلقاء وجهه، بحيث لا تصل إليها النجاسة بعد الانفجار.

١٣. تلقينه بعد الوضع في اللحد قبل الستر باللبن (الطابوق)، بأن يضرب بيده على منكبه الأيمن، ويضع يده اليسرى على منكبه الأيسر بقوة، ويدني فمه إلى أذنه ويحركه تحريكاً شديداً، ثم يقول: **(يا فلان ابن فلان اسمع افهم، اسمع افهم، اسمع افهم، الله ربك، ومحمد** صلى الله عليه وآله **نبيك، والإسلام دينك، والقرآن كتابك، وعلي إمامك والحسن إمامك والحسين إمامك وعلي بن الحسين**

إمامك ومحمد بن علي إمامك وجعفر بن محمد إمامك وموسى بن جعفر إمامك وعلي بن موسى إمامك، ومحمد بن علي إمامك، وعلي بن محمد إمامك، والحسن بن علي إمامك والقائم الحجة المهدي إمامك صلوات الله عليهم أجمعين، أفهمت يا فلان؟).

ويعيد عليه هذا التلقين ثلاث مرات، ثم يقول: **(ثبتك الله بالقول الثابت، هداك الله إلى صراط مستقيم عرف الله بينك وبين أوليائك في مستقر من رحمته، اللهم جاف الأرض عن جنبيه، واصعد بروحه إليك، ولقِّه منك برهاناً، اللهم عفوك عفوك).**

وأجمع كلمة في التلقين أن يقول: (**اسمع افهم يا فلان بن فلان**) ذاكراً اسمه واسم أبيه ثم يقول: **(هل أنت على العهد الذي فارقتنا عليه من شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً** صلى الله عليه وآله **عبده ورسوله، وسيد النبيين، وخاتم المرسلين، وأن علياً أمير المؤمنين وسيد الوصيين، وإمام افترض الله طاعته على العالمين، وأن الحسن والحسين وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي، وجعفر بن محمد، وموسى بن جعفر، وعلي بن موسى، ومحمد بن علي وعلي بن محمد، والحسن بن علي، والقائم الحجة المهدي** عليهم السلام **أئمة المؤمنين، وحجج الله على الخلق أجمعين وأئمتك أئمة هدى بك أبرار).**

يا فلان بن فلان إذا أتاك الملكان المقربان رسولين من عند الله تبارك وتعالى وسألاك عن ربك وعن نبيك، وعن كتابك وعن قبلتك وعن أئمتك فلا تخف ولا تحزن وقل في جوابهما: الله ربي، ومحمد صلى الله عليه وآله **نبيّ، والإسلام ديني والقرآن كتابي، والكعبة قبلتي، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب إمامي والحسن بن علي المجتبى إمامي والحسين بن علي الشهيد بكربلاء إمامي وعلي زين العابدين إمامي ومحمد الباقر إمامي وجعفر الصادق إمامي، وموسى الكاظم إمامي، وعلي الرضا إمامي، ومحمد الجواد إمامي، وعلي الهادي إمامي والحسن العسكري إمامي والحجة المنتظر إمامي هؤلاء صلوات الله عليهم أجمعين أئمتي وسادتي وقادتي وشفعائي بهم أتولى ومن أعدائهم أتبرء في الدنيا والآخرة.**

ثم اعلم يا (فلان بن فلان) أن الله تبارك وتعالى نعم الرب، وأن محمداً صلى الله عليه وآله **نعم الرسول، وأن علي بن أبي طالب وأولاده المعصومين الأئمة الاثني عشر نعم الأئمة وأن ما جاء به محمد** صلى الله عليه وآله **حق وإن الموت حق، وإن سؤال منكر ونكير في القبر حق والبعث والنشور حق والصراط حق والميزان حق وتطائر الكتب حق وإن الجنة حق، والنار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور).**

ثم يقول: (أفهمت يا فلان) وفي الحديث أنه (أي الميت) يقول: فهمت.

ثم يقول: **(ثبتك الله بالقول الثابت، وهداك الله إلى صراط مستقيم، عرف الله بينك وبين أوليائك في مستقر من رحمته اللهم جاف الأرض عن جنبيه، واصعد بروحه إليك، ولقه منك برهاناً، اللهم عفوك وعفوك).**

والأولى أن يلقن بما ذكر من العربي وبلسان الميت أيضاً إن كان غير عربي.

١٤. أن يسد اللحد باللبن لحفظ الميت من وقوع التراب عليه، والأولى الابتداء من طرف رأسه، وإن أحكمت اللبن بالطين كان أحسن.
١٥. أن يخرج المباشر من طرف الرجلين فإنه باب القبر.
١٦. أن يكون من يضعه في القبر على طهارة مكشوف الرأس، نازعاً عمامته ورداءه ونعليه، بل وخفيه إلا لضرورة.
١٧. أن يهيل غير ذي رحم ممن حضر التراب عليه بظهر الكف قائلاً: **إنا لله وإنا إليه راجعون.**
١٨. أن يكون المباشر لوضع المرأة في القبر محارمها أو زوجها، ومع عدمهم فأرحامها، وإلا فالأجانب، ولا يبعد أن يكون الأولى بالنسبة إلى الرجل الأجانب.
١٩. رفع القبر عن الأرض بمقدار أربع أصابع مضمومة أو مفرجة.
٢٠. تربيع القبر كونها ذا أربع زوايا قائمة، وتسطيحه، ويكره تسنيمه بل تركه أحوط.
٢١. أن يجعل على القبر علامة.

٢٢. أن يرش عليه الماء والأولى أن يستقبل القبلة ويبتدئ بالرش من عند الرأس إلى الرجل ثم يدور به على القبر حتى يرجع إلى الرأس، ثم يرش على الوسط ما يفضل من الماء، ولا يبعد استحباب الرش إلى أربعين يوماً أو أربعين شهراً.

٢٣. أن يضع الحاضرون بعد الرش أصابعهم مفرجات على القبر بحيث يبقى أثرها، والأولى أن يكون مستقبل القبلة، ومن طرف رأس الميت واستحباب الوضع المذكور أكد بالنسبة إلى من لم يصل على الميت، وإذا كان الميت هاشمياً فالأولى أن يكون الوضع على وجه يكون أثر الأصابع أزيد بأن يزيد في غمز اليد، ويستحب أن يقول حين الوضع: **(بسم الله ختمتك من الشيطان أن يدخل)**.

وأيضاً يستحب أن يقرأ مستقبلاً للقبلة (سبع مرات) إنا أنزلناه.

ويستحب أن يستغفر له ويقول: **(اللهم جاف الأرض عن جنبيه،وأصعد إليك روحه، ولقّه منك رضواناً، واسكن قبره من رحمتك ما تغنيه به عن رحمة من سواك، اللهم ارحم غربته، وصل وحدته، وآنس وحشته، وآمن روعته، وأفض عليه من رحمتك، وأسكن إليه من برد عفوك وسعة غفرانك ورحمتك ما يستغني بها عن رحمة من سواك، واحشره مع من كان يتولاه)**.

ولا يختص هذه الكيفية بهذه الحالة بل يستحب عند زيارة كل مؤمن من قراءة إنا أنزلناه (سبع مرات) وطلب المغفرة وقراءة الدعاء المذكور.

٢٤. أن يلقنه الولي أو من يأذن له تلقينا آخراً بعد تمام الدفن ورجوع الحاضرين بصوت عال بنحو ما ذكر، فإن هذا التلقين يوجب عدم سؤال النكيرين منه، فالتلقين يستحب في ثلاثة مواضع: حال الاحتضار وبعد الوضع في القبر، وبعد الدفن ورجوع الحاضرين، وبعضهم ذكر استحبابه بعد التكفين أيضاً.

ويستحب الاستقبال حال التلقين، وينبغي في التلقين بعد الدفن وضع الفم عند الرأس.

٢٥. أن يكتب اسم الميت على القبر، أو على لوح أو حجر، وينصب عند رأسه.

٢٦. أن يجعل في فمه فصّ عقيق مكتوب عليه: **(لا إله إلا الله، ومحمد** صلى الله عليه وآله **نبيي، عليّ والحسن والحسين وعلي ومحمد وجعفر وموسى وعلي ومحمد وعلي والحسن والمهدي أئمتي**عليهم السلام**)**.
٢٧. إحكام بناء القبر.
٢٨. تعزية المصاب وتسليته قبل الدفن وبعده والثاني أفضل ويكفي في ثوابها رؤية المصاب إياه، ولا حدّ لزمانها، ولو أدت تجديد حزن قد نسي كان تركها أولى ويجوز الجلوس للتعزية، ولا حدّ له أيضاً، وحدّه بعضهم بيومين أو ثلاث وبعضهم على أن الأزيد من يوم مكروه، ولكن إن كان الجلوس بقصد قراءة القرآن والدعاء لا يبعد رجحانه.
٢٩. إرسال الطعام إلى أهل الميت، ثلاثة أيام، ويكره الأكل عندهم، وفي خبر إنه عمل أهل الجاهلية.
٣٠. شهادة أربعين أو خمسين من المؤمنين للميت بخير بأن يقولوا: **اللهم إنا لا نعلم منه إلا خيراً، وأنت أعلم به منا.**
٣١. البكاء على المؤمن.
٣٢. أن يسلي صاحب المصيبة نفسه بتذكر موت النبي صلى الله عليه وآله فإنه أعم المصائب.
٣٣. الصبر على المصيبة والاحتساب والتأسي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء، خصوصاً في موت الأولاد.
٣٤. قول: **إنا لله وإنا إليه راجعون** كلما تذكر.
٣٥. زيارة قبور المؤمنين والسلام عليهم بقول: **(السلام عليكم يا أهل الديار أنتم فرط وأنا بكم لاحقون)**.
٣٦. طلب الحاجة عند قبر المؤمنين.
٣٧. الصدقة عن الميت في أول ليلة الدفن وهي (أي الصدقة) أفضل من صلوة الوحشة والجمع أكمل.
٣٨. دفن الأقارب متقاربين.
٣٩. التحميد والاسترجاع وسؤال الخلف عند موت الولد.

٤٠. صلاة الهدية ليلة الدفن، وهي على رواية ركعتان، يقرأ في الأولى الحمد وآية الكرسي وفي الثانية الحمد والقدر عشر مرات، ويقول بعد الصلاة: اللهم صل على محمد وآل محمد، وابعث ثوابها إلى قبر فلان، والأحوط قراءة آية الكرسي إلى (هم فيها خالدون) والظاهر أن وقته تمام الليل وإن كان الأولى أوله بعد العشاء.

(مسألة): إذا نقل الميت إلى مكان آخر، كالعتبات أو أخر الدفن إلى مدة فصلاة ليلة الدفن تؤخر إلى ليلة الدفن.

(مسألة): لا فرق في استحباب التعزية لأهل المصيبة بين الرجال والنساء ولا بأس بتعزية أهل الذمة مع الاحتراز عن الدعاء لهم بالأجر إلا مع مصلحة تقتضي ذلك.

(مسألة): يستحب الوصية بمال لطعام مأتمه بعد موته.

❁❁❁

مكروهات الدفن

١. دفن ميتين في قبر واحد، بل قيل بحرمته مطلقاً، وقيل: بحرمته مع كون أحدهما إمرأة أجنبية، والأقوى الجواز مطلقاً مع الكراهة، نعم الأحوط الترك إلا لضرورة، ومعها الأولى جعل حائل بينهما وكذا يكره حمل جنازة الرجل والمرأة على سرير واحد، والأحوط تركه أيضاً.
٢. فرش داخل القبر بالساج ونحوه من الآجر والحجر إلا إذا كانت الأرض ندية، وأما فرش ظهر القبر بالآجر نحوه فلا بأس به.
٣. نزول الأب في قبر ولده خوفاً من جزعه، بل إذا خيف من ذلك في سائر الأرحام أيضاً يكون مكروهاً بل قد يقال: بكراهة نزول الأرحام مطلقاً إلا الزوج في قبر زوجته والمحرم في قبر محارمه.
٤. أن يهيل ذو الرحم على رحمه التراب، فإن يورث قساوة القلب.
٥. سد القبر بتراب غير ترابه، وكذا تطيينه بغير ترابه، فإنه ثقل على الميت.
٦. تجصيصه أو تطيينه لغير ضرورة، والقدر المتيقن من الكراهة إنما هو بالنسبة إلى باطن القبر لا ظاهره.
٧. تجديد القبر بعد اندراسه إلاّ قبور الأنبياء والأوصياء والصلحاء والعلماء.
٨. تسنيمه بل الأحوط تركه، والتسنيم هو أن يجعل شكله مثل سنام البعير.
٩. البناء عليه، عدا قبر من ذكر، والظاهر عدم كراهة الدفن تحت البناء والسقف.
١٠. اتخاذ المقبرة مسجدا إلا مقبرة الأنبياء والأئمة عليهم السلام والعلماء.
١١. المقام عند القبور إلا قبور الأنبياء والأئمة عليهم السلام.
١٢. الجلوس على القبر.
١٣. البول والغائط في المقابر.

١٤. الضحك في المقابر .
١٥. الدفن في الدور.
١٦. تنجيس القبور وتكثيفها بما يوجب هتك حرمة الميت.
١٧. المشي على القبر من غير ضرورة.
١٨. الاتكاء على القبر.
١٩. إنزال الميت في القبر بغتة من غير أن يوضع الجنازة قريباً منه ثم رفعها ووضعها دفعات.
٢٠. رفع القبر عن الأرض أزيد من أربع أصابع مفرجات.
٢١. نقل الميت من بلد موته إلى آخر إلا إلى المشاهد المشرفة والأماكن المقدسة، والمواضع المحترمة، كالنقل إلى النجف فإن الدفن فيه يدفع عذاب القبر، وسؤال الملكين، وإلى كربلاء والكاظمية وسائر قبور الأئمة بل إلى مقابر العلماء والصلحاء، فإن من تمسك بالأئمة عليهم السلام فاز ومن أتاهم فقد نجا، ومن لجأ إليهم أمن، ومن اعتصم بهم فقد اعتصم بالله تعالى والمتوسل بهم غير خائب صلوات الله عليهم أجمعين.

(مسألة): يجوز البكاء على الميت ولو كان مع الصوت، بل قد يكون راجحاً، كما إذا كان مسكناً للحزن حرقة القلب بشرط أن لا يكون منافيا للرضا بقضاء الله، ولا فرق بين الرحم وغيره، بل قد مر استحباب البكاء على المؤمن، بل يستفاد من بعض الأخبار جواز البكاء على الأليف الضال، والخبر الذي ينقل من أن الميت يعذب ببكاء أهله ضعيف مناف[1] لقوله تعالى: **(وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)** وأما البكاء المشتمل على الجزع وعدم الصبر فجائز ما لم يكن مقروناً بعدم الرضا بقضاء الله، نعم يوجب حبط الأجر، ولا يبعد كراهته.

(مسألة): يجوز النوح على الميت بالنظم والنثر ما لم يتضمن الكذب، ولم يكن مشتملاً على الويل والثبور، لكن يكره في الليل، ويجوز أخذ الأجرة عليه إذا لم يكن بالباطل.

---

١ . بل كذّبته عائشة بأن الحديث هو: أن الميت الكافر ليعذب ببكاء أهله.

(مسألة): لا يجوز اللطم والخدش وجز الشعر، بل والصراخ الخارج عن حد الاعتدال على الأحوط وكذا لا يجوز شق الثوب على غير الأب والأخ، والأحوط تركه فيهما أيضاً.

(مسألة): في جز المرأة شعرها في المصيبة كفارة شهر رمضان، وفي نتفه كفارة اليمين، وكذا في خدشها وجهها.

(مسألة): في شق الرجل ثوبه في موت زوجته أو ولده كفارة اليمين، وهي إطعام عشرة مساكين كسوتهم أو تحرير رقبة.

(مسألة): يحرم نبش قبر المؤمن وإن كان طفلاً أو مجنوناً، إلا مع العلم باندراسه وصيرورته تراباً، ولا يكتفى الظن به، وإن بقي عظماً فإن كان صلباً ففي جواز نبشه إشكال، وأما مع كونه مجرد صورة بحيث يصير تراباً بأدنى حركة فالظاهر جوازه نعم لا يجوز نبش قبور الشهداء والعلماء والصلحاء وأولاد الأئمة عليهم السلام ولو بعد الاندراس وإن طالت المدة، سيما المتخذ منها مزاراً أو مستجارا.

والظاهر توقف صدق النبش على بروز جسد الميت، فلو أخرج بعض تراب القبر وحفر من دون أن يظهر جسده لا يكون من النبش المحرم والأولى الإناطة بالعرف وهتك الحرمة، وكذا لا يصدق النبش إذا كان الميت في سرداب وفتح بابه لوضع ميت آخر، خصوصاً إذا لم يظهر جسد الميت، وكذا إذا كان الميت موضوعاً على وجه الأرض وبني عليه بناء، لعدم إمكان الدفن، أو باعتقاد جوازه، أو عصياناً، فإن إخراجه لا يكون من النبش وكذا إذا كان في التابوت من صخرة أو نحوها.

(مسألة): يستثنى من حرمة النبش موارد:

١. إذا دفن في المكان المغصوب عدواناً أو جهلاً أو نسياناً، فإنه يجب نبشه مع عدم رضا المالك ببقائه وكذا إذا كان كفنه مغصوباً، أو دفن معه مال مغصوب، بل أو ماله المنتقل بعد موته إلى الوارث فيجوز نبشه لإخراجه نعم لو أوصى بدفن دعاء أو قرآن أو خاتم معه لا يجوز نبشه لأخذه، بل لو ظهر بوجه من الوجوه لا يجوز أخذه، كما لا يجوز عدم العمل بوصيته من الأول.

٢. إذا كان مدفوناً بلا غسل أو بلا كفن، أو تبين بطلان غسله، أو كون كفنه على الغير الوجه الشرعي، كما إذا كان من جلد الميتة أو غير المأكول أو حريراً فيجوز نبشه لتدارك ذلك ما لم يكن موجباً لهتكه.
٣. إذا توقف إثبات حق من الحقوق على رؤية جسده.
٤. لدفن بعض أجزائه المبانة منه معه، لكن الأولى دفنه معه على وجه لا يظهر جسده.
٥. إذا دفن في مقبرة لا يناسبه، كما إذا دفن معه كافراً، أو دفن في مزبلة أو بالوعة أو نحو ذلك من الأمكنة الموجبة لهتك حرمته.
٦. لنقله إلى المشاهد المشرفة والأماكن المعظمة على الأقوى.
٧. إذا كان موضوعاً في تابوت ودفن كذلك، فإن لا يصدق عليه النبش حيث لا يظهر جسده، والأولى مع إرادة النقل إلى المشاهد اختيار هذه الكيفية فإنه خال عن الإشكال أو أقل إشكالاً.
٨. إذا دفن بغير إذن الولي.
٩. إذا أوصى بدفنه في مكان معين وخولف عصياناً أو جهلاً أو نسياناً.
١٠. إذا دعت ضرورة إلى النبش أو عارضه أمر راجح أهم.
١١. إذا خيف عليه من سبع أو سيل أو عدو.

(مسألة): يكره إخفاء موت إنسان من أولاده وأقربائه إلا إذا كانت هناك جهة رجحان فيه.

(مسألة): ينبغي للمؤمن إعداد قبر لنفسه، سواء كان في حال المرض أو الصحة، ويرجح أن يدخل قبره ويقرأ القرآن فيه.

(مسألة): يستحب بذل الأرض لدفن المؤمن، كما يستحب بذل الكفن له، وإن كان غنياً، ففي الخبر: من كفن مؤمناً كان كمن ضمن كسوته إلى يوم القيامة.

(مسألة): يستحب مباشرة غسل الميت، ففي الخبر: كان فيما ناجى الله به موسى عليه السلام ربه قال: **يا رب ما لمن غسل الموتى، فقال اغسله من ذنوبه كما ولدته أمه.**

(مسألة): يستحب للإنسان إعداد الكفن، وجعله في بيته، وتكرار النظر إليه، ففي الحديث:

قال رسول صلى الله عليه وآله: إذا أعد الرجل كفنه كان مأجوراً كلما نظر إليه.

وفي خبر آخر: لم يكتب من الغافلين، وإن كان مأجوراً كلما نظر إليه.

❁❁❁

بعض أعمال المقابر وإهداء الثواب للموتى

- يستحب أن يقرأ مستقبلاً للقبلة (سبع مرات) سورة (إنا أنزلناه).
- ويستحب أن يستغفر له ويقول:
- **(اللهم جاف الأرض على جنبيه، واصعد إليك روحه، ولقه منك رضوانا، واسكن قبره من رحمتك ما تغنيه به من رحمة من سواك، اللهم ارحم غربته، وصل وحدته، وآنس وحشته، وآمن روعته، وأفض عليه من رحمتك، واسكن إليه من برد عفوك وسعة غفرانك ورحمتك ما يستغني بها عن رحمة من سواك، واحشره مع من كان يتولاه).**
- يستحب الاستغفار للميت ويقول: **(إنا لله وإنا إليه راجعون)** كلّما تذكر.
- يستحب زيارة قبور المؤمنين والسلام عليهم بقول: **(السلام عليكم يا أهل الديار أنتم لنا فرط وإنا بكم لاحقون).**

وقراءة القرآن وطلب الرحمة والمغفرة لهم، ويتأكد في يوم الاثنين والخميس خصوصاً عصره وصبيحة السبت للرجال والنساء بشرط عدم الجزع والصبر.

- ويستحب أن يقول:

(السلام على أهل الديار من المؤمنين رحم الله المتقدمين منكم والمتأخرين وإنا إنشاء الله بكم لاحقون).

- ويستحب للزائر أن يضع يده على القبر، وأن يكون مستقبلا، وأن يقرأ إنا أنزلناه (سبع مرات).
- ويستحب أيضاً قراءة الحمد والمعوذتين وآية الكرسي كل منها ثلاث مرات، والأولى أن يكون جالساً مستقبل القبلة ويجوز قائماً ويستحب أيضاً قراءة سورة يس.
- ويستحب أيضاً أن يقول:

(بسم الله الرحمن الرحيم، السلام على أهل لا إله إلا الله من أهل لا إله إلا الله كيف وجدتم قول لا إله إلا الله، من لا إله إلا الله،

بحق لا إله إلا الله، اغفر لمن قال: لا إله إلا الله، واحشرنا في زمرة من قال لا إله إلا الله، محمد رسول علي ولي الله).

- ويستحب قراءة سورة قل هو الله أحد (١١ مرة) وإهدائها لجميع الأموات.
- عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إن للموت فزعاً، فإذا أتى أحدكم وفاة أخيه فليقل:
- **(إنا لله وإنا إليه راجعون، وإنا إلى ربنا لمنقلبون، اللهم اكتبه عندك من المحسنين واجعل كتابه في عليين، واخلف على عقبه في الغابرين، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده).**
- وروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ مَرَّ على المقابر فقرأ: (قل هو الله أحد) إحدى عشرة مرة، ووهب أجره للأموات، أعطي من الأجر بعدد الأموات.
- وروي عن الرضا عليه السلام عن أبيه، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه وآله: مَنْ مَرَّ على المقابر فقرأ التوحيد إحدى عشرة مرة، ثم وهب أجره للأموات، أعطي من الأجر بعددهم.

❁❁❁

جملة من الروايات في أحوال الموت والبرزخ والمنجيات والمهلكات

عن أبي خالد الكابلي قال: سألتُ أبا جعفر عليه السلام عن قول الله ﷻ: **(فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنزَلْنَا)** فقال: يا أبا خالد النور والله الأئمة من آل محمد صلى الله عليه وآله إلى يوم القيامة، وهم والله نور الله الذي أنزل في السماوات وفي الأرض، والله يا أبا خالد لنور الإمام في قلوب المؤمنين أنور من الشمس المضيئة بالنهار، وهم والله ينورون قلوب المؤمنين، ويحجب الله ﷻ نورهم عمن يشاء فتضللم قلوبهم والله يا أبا خالد لا يحبنا عبد ويتولانا حتى يطهر الله قلبه ولا يطهر الله قلب عبد حتى يسلم لنا ويكون سلماً لنا فإذا كان سلماً لنا سلمه الله من شديد الحساب وآمنه من فزع يوم القيامة الأكبر[١].

وعن زيد الشحام قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أغاث أخاه المؤمن اللهفان اللهثان عند جهده فنفس كربته وأعانه على نجاح حاجته كتب الله ﷻ له بذلك ثنتين وسبعين رحمة من الله يعجل له منها واحدة يصلح بها أمر معيشته ويدخر له أحدى وسبعين رحمة لأفزاع يوم القيامة وأهواله[٢].

وعن مسمع أبي سيار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه كرب الآخرة وخرج من قبره وهو ثلج الفؤاد ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة ومن سقاه شربة سقاه الله من الرحيق المختوم[٣].

وعن الحسن بن علي الوشاء، عن الرضا عليه السلام قال: من فرج عن مؤمن فرج الله عن قلبه يوم القيامة[٤].

وعن ذريح المحاربي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام: يقول أيما مؤمن نفس عن مؤمن كربة وهو معسر يسر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة، قال: ومن ستر على مؤمن عورة يخافها ستر الله عليه سبعين

---

١ . الكافي، الشيخ الكليني: ٢٩١/٢.
٢ . المصدر نفسه: ١٩٩/٢.
٣ . المصدر نفسه: ١٩٩/٢.
٤ . الكافي، الشيخ الكليني: ١٩٩/٢.

عورة من عورات الدنيا والآخرة، قال: والله في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه، فانتفعوا بالعظة وارغبوا في الخير[١].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أشبع مؤمناً وجبت له الجنة، ومن أشبع كافراً كان حقاً على الله أن يملأ جوفه من الزقوم، مؤمناً كان أو كافراً[٢].

وعن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أطعم ثلاثة نفر من المسلمين أطعمه الله من ثلاث جنان في ملكوت السموات الفردوس وجنة عدن وطوبى وشجرة تخرج من جنة عدن، غرسها ربنا بيده[٣].

وعن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أطعم مؤمناً حتى يشبعه لم يدر أحد من خلق الله ما له من الأجر في الآخرة، لا ملك مقرب ولا نبيٌّ مرسل إلا الله رب العالمين، ثم قال: من موجبات المغفرة إطعام المسلم السبغان ثم تلا قول الله ﷻ: **(أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ)**[٤].

وعن جميل بن دراج، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من كسا أخاه كسوة شتاء أو صيف كان حقاً على الله أن يكسوه من ثياب الجنة وأن يهون عليه سكرات الموت وأن يوسع عليه في قبره وأن يلقى الملائكة إذا خرج من قبره بالبشرى وهو قول الله ﷻ في كتابه: **(وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ)**[٥].

وعن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ كبيرٍ لِسنِّه فوقَّرَهُ آمنهُ اللهُ مِنْ فزع يوم القيامة[٦].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَنْ وَقَّر ذا شيبة في الإسلام آمنه الله ﷻ من فزع يوم القيامة[١].

---

١ . المصدر نفسه: ١٩٩/٢.
٢ . المصدر نفسه: ٢٠٠/٢.
٣ . المصدر نفسه: ٢٠٠/٢.
٤ . المصدر نفسه: ٢٠١/٢.
٥ . الكافي، الشيخ الكليني: ٢٠٤/٢.
٦ . المصدر نفسه: ٢٨٥/٢.

وعن محمد بن مسلم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لا يسأل في القبر إلا من محض الإيمان محضاً أو محض الكفر محضاً[٢].

وعن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيفلت من ضغطة القبر أحد، قال: فقال: نعوذ بالله منها ما أقل من يفلت من ضغطة القبر .. إن رسول الله صلى الله عليه وآله خرج في جنازة سعد وقد شَيَّعَهُ سبعون ألف ملك فرفع رسول الله عليه السلام رأسه إلى السماء ثم قال: مثل سعد يضم؟: قال: قلت: جعلت فداك إنا نحدث أنه كان يستخف بالبول؟ فقال: معاذ الله! إنما كان من زعارة[٣] في خلقه على أهله [٤].

وعن بشير الدهان: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يجيء الملكان منكر ونكير إلى الميت حين يدفن أصواتهما كالرعد القاصف وأبصارهما كالبرق الخاطف يخطان الأرض بأنيابهما ويطآن في شعورهما فيسألان الميت من ربك؟ وما دينك؟ قال: فإذا كان مؤمناً قال: الله ربي وديني الإسلام، فيقولان له: ما تقول في هذا الرجل الذي خرج بين ظهرانيكم؟ فيقول: أَعَنْ محمد رسول الله صلى الله عليه وآله تسألاني فيقولان له: تشهد أنه رسول الله، فيقول: اشهد أنه رسول الله، فيقولان له: نم نومة لا حلم فيها ويفسح له في قبره تسعة أذرع ويفتح له باب إلى الجنة ويرى مقعده فيها، وإذا كان الرجل كافراً دخلا عليه وأقيم الشيطان بين يديه، عيناه من نحاس فيقولان له: من ربك؟ وما دينك؟ وما تقول في هذا الرجل الذي قد خرج بين ظهرانيكم؟ فيقول: لا أدري؟ فيخليان بينه وبين الشيطان فيسلط عليه في قبره تسعة وتسعين تنيناً لو أن تنيناً واحداً منها نفخ في الأرض ما انبتت شجراً أبداً ويفتح له باب إلى النار ويرى مقعده فيها [٥].

وعن أبي بكر الحضرمي قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام أصلحك الله من المسؤولون في قبورهم؟ قال: مَنْ محض الإيمان وَمَنْ محض

---

١ . المصدر نفسه: ٢٨٥/٢.
٢ . المصدر نفسه: ٢٣٥/٢.
٣ . والذعارة: هي سوء الخلق.
٤ . الكافي، الشيخ الكليني: ٢٣٦/٢.
٥ . الكافي، الشيخ الكليني: ٢٣٦/٢.

الكفر، قال: قلت: فبقية هذا الخلق؟ قال: يلهى والله عنهم ما يعبأ بهم، قال: قلت: وَعَمَّ يُسألون؟ قال: عن الحجة القائمة بين أظهركم، فيقال للمؤمن: ما تقول في فلان ابن فلان؟ فيقول: ذاك إمامي، فيقال: نم أنام الله عينك ويفتح له باب من الجنة فما يزال يتحفه من رَوْحِها إلى يوم القيامة ويقال للكافر: ما تقول في فلان ابن فلان؟ قال: فيقول: قد سمعت به ما أدري ما هو، فيقال له: لا دريت، قال: ويفتح له باب من النار فلا يزال يتحفه من حرَّها إلى يوم القيامة [1].

وعن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: يقال للمؤمن في قبره: مَنْ ربكَ؟ قال: فيقول: الله، فيقال له: ما دينك؟ فيقول الإسلام، فيقال له: من نبيك؟ فيقول: محمدٌ فيقال: من إمامك؟ فيقول: فلان، فيقال: كيف عملت بذلك؟ فيقول: أمر هداني الله له وثبتني عليه، فيقال له: نم نومة لا حلم فيها، نومة العروس، ثم يفتح له باب إلى الجنة فيدخل عليه[2].

وعن سعيد بن جناح قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام في منزله بالمدينة فقال مبتدئاً: مَنْ أتمَّ ركوعه لم تدخله وحشة في القبر [3].

وعن سليم بن قيس الهلالي قال: خطب أمير المؤمنين عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثم صلّى على النبيّ صلى الله عليه وآله ثم قال: ألا أن أخوف ما أخاف عليكم خلتان: اتباع الهوى وطول الأمل، أما اتباع الهوى فيصد عن الحق، وأما طول الأمل فينسي الآخرة، ألا إن الدنيا قد ترحلت مدبرة وإن الآخرة قد ترحلت مقبلة ولكن واحدة بنون، فكونوا من أبناء الآخرة ولا تكونوا من أبناء الدنيا فإن اليوم عمل ولا حساب وإن غداً حساب ولا عمل [4].

وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا تملوا من قراءة (إذا زلزلت الأرض زلزالها)، فإنه من كانت قراءته فيها من نوافله لم يصبه الله ﷻ بزلزلة أبداً ولم يمت بها ولا بصاعقة ولا بآفة من آفات الدنيا حتى يموت وإذا مات نزل عليه ملك كريم من عند ربه فيقعد عند رأسه

١ . المصدر نفسه: ٢٣٧/٣.
٢ . الكافي، الشيخ الكليني: ٣٣٨/٣.
٣ . المصدر نفسه: ٣٢١/٣.
٤ . المصدر نفسه: ٥٨/٨.

فيقول: يا ملك الموت إرفق بولي الله فإنه كان كثيراً ما يذكرني ويذكر تلاوة هذه السورة، وتقول له السورة مثل ذلك ويقول ملك الموت قد أمرني ربي أن أسمع له وأطيع واخرج روحه حتى يأمرني بذلك فإذا أمرني أخرجت روحه ولا يزال ملك الموت عنده حتى يأمره بقبض روحه وإذا كشف له الغطاء فيرى منازله في الجنة فيخرج روحه من ألين ما يكون من العلاج ثم يشيع روحه إلى الجنة سبعون ألف ملك يبتدرون بها إلى الجنة [1].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لو أن مؤمناً أقسم على ربه أن لا يميته ما أماته أبداً ولكن إذا كان ذلك أو إذا حضر أجله بعث الله ﷻ إليه ريحين ريحاً يقال لها: المنسية، وريحاً يقال لها: المسخية، فأما المنسية فإنها تنسيه أهله وماله وأما المسخية فإنها تسخي نفسه عن الدنيا حتى يختار ما عند الله [2].

وعن سدير الصيرفي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جعلت فداك يا بن رسول الله صلى الله عليه وآله: هل يكره المؤمن على قبض روحه قال: لا والله إنه إذا أتاه ملك الموت لقبض روحه جزع عند ذلك فيقول له ملك الموت: يا ولي الله لا تجزع فوالذي بعث محمداً صلى الله عليه وآله لأنا أبرُّ منك واشفق عليك من والد رحيم لو حضرك، افتح عينك فانظر، قال: ويمثل له رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من ذريتهم عليهم السلام فيقال له: هذا رسول الله وأمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والأئمة عليهم السلام رفقاؤك، قال: فيفتح عينه فينظر فينادي روحه مناد من قبل رب العزة فيقول: **يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ** (إلى محمد وأهل بيته) **ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً** (بالولاية) **مَّرْضِيَّةً** (بالثواب) **فَادْخُلِي فِي عِبَادِي** (يعني محمدا وأهل بيته) **وَادْخُلِي جَنَّتِي**، فما شيء أحب إليه من استلال روحه واللحوق بالمنادي [3].

وعن عمار بن مروان قال: حدثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام: منكم والله يقبل ولكم والله يغفر، أنه ليس بين احدكم وبين أن يغتبط

---

١ . الكافي، الشيخ الكليني:: ٢٢٦/٢.
٢ . المصدر نفسه: ١٣٧/٣.
٣ . المصدر نفسه: ١٣٧/٣.

ويرى السرور وقرة العين إلا أن تبلغ نفسه ههنا ـ وأومأ بيده إلى حلقه ـ ثم قال: إنه إذا كان ذلك واحتضر حضره رسولُ الله صلى الله عليه وآله وعليٌّ عليه السلام وجبرئيل وملك الموت عليهم السلام فيدنو منه عليٌ عليه السلام فيقول: يا رسول الله إنَّ هذا كان يحبنا أهل البيت فأحبه، ويقول رسول الله صلى الله عليه وآله: يا جبرئيل إنه هذا كان يحبنا أهل البيت فأحبه، ويقول جبرئيل لملك الموت: إن هذا كان يحب الله ورسوله وأهل بيت رسوله فأحبه وارفق به، فيدنو منه ملك الموت، فيقول: يا عبد الله أخذت فكاك رقبتك أخذت أمان براءتك تمسكت بالعصمة الكبرى في الحياة الدنيا؟ قال: فيوفقه الله ﷻ فيقول: نعم، فيقول: وما ذلك؟ فيقول: ولاية عليّ بن أبي طالب عليه السلام، فيقول: صدقتَ أمّا الذي كنت تحذره فقد آمنك الله منه وأما الذي كنت ترجوه فقد أدركته، ابشر بالسلف الصالح مرافقة رسول الله صلى الله عليه وآله وعليّ وفاطمة عليهم السلام ثمَّ يسل نفسه سلاًّ رفيقاً، ثم ينزل بكفنه من الجنة وحنوطه من الجنة بمسك أذفر، فيكفن بذلك الكفن ويحنط بذلك الحنوط ثم يكسى بحلة صفراء من حُلل الجنة فإذا وضع في قبره فتح له باب من أبواب الجنة يدخل عليه من روحها وريحانها ثم يفسح له عن أمامه مسيرة شهر وعن يمينه وعن يساره، ثم يقال له: نم نومة العروس على فراشها أبشر بروح وريحان وجنة نعيم ورب غير غضبان، ثم يزور آل محمد في جنان رضوي فيأكل معهم من طعامهم ويشرب من شرابهم ويتحدث معهم في مجالسهم حتى يقوم قائمنا أهل البيت فإذا قام قائمنا بعثهم الله فاقبلوا معه يلبون زمراً زمراً فعند ذلك يرتاب المبطلون ويضمحل المحلون وقليل ما يكونون هلكت المحاضير ونجى المقربون من أجل ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: أنت أخي وميعاد ما بيني وبينك وادي السلام، قال: وإذا احتضر الكافر حضره رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي عليه السلام وجبرئيل عليه السلام وملك الموت عليه السلام فيدنو منه علي عليه السلام فيقول: يا رسول الله إن هذا كان يبغضنا اهل البيت فأبغضه، ويقول رسول الله صلى الله عليه وآله: يا جبرئيل: إن هذا كان يبغض الله ورسوله وأهل بيت رسوله فأبغضه واعنف عليه، فيدنو منه

ملك الموت فيقول: يا عبد الله أخذت فكاك رهانك؟ أخذت أمان براءتك؟ تمسكت بالعصمة الكبرى في الحياة الدنيا؟ فيقول: لا، فيقول: ابشر يا عدو الله بسخط الله ﷻ وعذابه بالنار، أما الذي كنت تحذره فقد نزل بك، ثم يسل نفسه سلا عنيفاً، ثم يوكل بروحه ثلاثمائة شيطان كلهم يبزق في وجهه ويتأذي بروحه، فإذا وضع في قبره فتح له باب من أبواب النار فيدخل عليه من قيحها ولهبها [١].

وعن عبد الرحيم قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: حدثني صالح بن ميثم، عن عباية الأسدي أنه سمع علياً عليه السلام يقول: والله لا يبغضني عبدٌ أبداً فيموت على بغضي إلا رآني عند موته حيث يكره، ولا يحبني عبدٌ أبداً فيموت على حبي إلا رآني عند موته حيث يُحّب، فقال أبو جعفر عليه السلام: نعم ورسول الله صلى الله عليه وآله باليمين[٢].

وعن علي بن أبي حمزة قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: المرأة تقعد عند رأس المريض وهي حائض في حد الموت؟ فقال: لا بأس أن تمرضه فإذا خافوا عليه قرب ذلك فلتتنح عنه وعن قربه فإن الملائكة تتأذى بذلك [٣].

وعن الصادق عليه السلام: اعتقل لسان رجل من أهل المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله في مرضه الذي مات فيه فدخل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال له: قل (لا إله إلا الله) فلم يقدر عليه، فأعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وآله فلم يقدر عليه، وعند رأس الرجل إمرأة فقال لها: هل لهذا الرجل أمٌّ؟ فقالت: نَعَمْ يا رسولَ الله أنا أمّهُ، فقال لها: أفراضية أنت عنه أم لا؟ فقالت: لا، بل ساخطة، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله: فإني أحب أن ترضي عنه، فقالت: قد رضيت عنه لرضاك يا رسول الله، فقال له: قل (لا إله إلا الله) فقال: لا إله إلا الله، فقال: قل: (يا من يقبل اليسير ويعفو عن الكثير، اقبل مني اليسير واعف عني الكثير، إنك أنت العفو الغفور) فقالها، فقال له: ماذا ترى؟ فقال: أرى أسودين قد دخلا عليَّ، قال

١ . الكافي، الشيخ الكليني: ١٣٦/٣.
٢ . المصدر نفسه: ١٣٢/٣.
٣ . تذكرة الفقهاء: ٣٧/١.

أعدها، فأعادها، فقال: ماذا ترى؟ فقال: قد تباعدا عني ودخل أبيضان وخرج الأسودان، فما أراهما فدنا الأبيضان مني الآن يأخذان بنفسي فمات من ساعته[1].

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا دخلت على مريض وهو في النزع الشديد فقل له: أدع بهذا الدعاء يخفف الله عنك: **(أعوذ بالله العظيم، رب العرش الكريم، من كل عرق نفار ومن شر حر النار)** سبع مرات، ثم لقنه كلمات الفرج، ثمّ حَوّل وجهه إلى مصلاه الذي كان يصلي فيه فإنه يخفف عنه ويسهل أمره بإذن الله[2].

وعن الأصبغ بن نباتة قال: دخل الحارث الهمداني على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في نفر من الشيعة وكنت فيهم، فجعل الحارث يتأود في مشيته، ويخبط الأرض بمحجنه وكان مريضاً، فأقبل عليه أمير المؤمنين عليه السلام وكان له منه منزلة فقال: كيف تجدك يا حارث، فقال: نال الدهر يا أمير المؤمنين مني، وزادني أواراً وغليلاً اختصام أصحابك ببابك، قال: وفيم خصومتهم؟ قال: فيك وفي الثلاثة من قبلك، فمن مفرط منهم غال، ومقتصد تال من متردد مرتاب لا يدري أيقدم أم يحجم؟ فقال: حسبك يا أخا همدان، ألا أن خير شيعتي النمط الأوسط، إليهم يرجع الغالي، وبهم يلحق التالي، فقال له الحارث: لو كشفت فداك أبي وأمي الرين عن قلوبنا، وجعلتنا في ذلك على بصيرة من امرنا، قال عليه السلام: قدك فإنك امرؤ ملبوس عليك، إن دين الله لا يعرف بالرجال بل بآية الحق، فاعرف الحق تعرف أهله، يا حارث إن الحقّ أحسن الحديث، والصادع به مجاهد، وبالحق أخبرك، فارعني سمعك ثم خبر به من كان له حصافة من أصحابك ألا أني عبد الله، وأخو رسوله، وصدّيقه الأول، صدقته وآدم بين الروح والجسد، ثم إني صديقكم الأول في أمتكم حقاً، فنحن الأولون ونحن الآخرون، ونحن خاصته يا حار وخالصته، وأنا صنوه ووصيه ووليه وصاحب نجواه وسره، أوتيت فهم الكتاب، وفصل الخطاب، وعلم القرون والأسباب واستودعت ألف مفتاح، يفتح كل

١ . من لا يحضره الفقيه، الشيخ الطوسي: ١٣٢/١.
٢ . وسائل الشيعة، الحر العالمي: ٤٦٥/٢.

مفتاح ألف باب، يفضي كل باب إلى ألف (ألف) عهد، وأيدت واتخذت وأمددت بليلة القدر نفلاً وإن ذلك يجري لي ولمن استحفظ من ذريتي ما جرى الليل والنهار حتى يرث الله الأرض وَمَنْ عليها، وابشرك يا حار(ث) لتعرفني عند الممات، وعند الصراط، وعند الحوض، وعند المقاسمة، قال الحارث: وما المقاسمة (يا مولاي)؟ قال: مقاسمة النار، أقاسمها قسمة صحيحة، أقول: هذا وليي فاتركيه، وهذا عدوي فخذيه، ثم أخذ أمير المؤمنين عليه السلام بيد الحارث فقال: يا حارث أخذت بيدك كما أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيدي فقال لي وقد شكوت إليه حسد قريش والمنافقين لي: أنه إذا كان يوم القيامة أخذت بحبل الله وبحجزته يعني عصمته من ذي العرش تعالى وأخذتَ أنتَ يا عليّ بحجزْتي وأخذ ذريتك بحجرتك وأخذ شيعتكم بحجزتكم، فماذا يصنع الله بنبيه؟ وما يصنع نبيه بوصيه، خذها إليك يا حارث قصيرة من طويلة، نعم أنت مع أحببت ولك ما اكتسبت، يقولها ثلاثاً: فقام الحارث يجر رداءه وهو يقول: ما أبالي بعدها متى لقيت الموت أو لقيني[1].

قال جميل بن صالح: وأنشدني أبو هاشم السيد الحميري رحمه الله فيما تضمنه هذا الخبر:

قول علي لحارث عجب
كم ثم أعجوبة له حملا
يا حار همدان من يمت يرني
من مؤمن أو منافق قبلا
يعرفني طرفه وأعرفه
بنعته واسمه وما عملا
وأنت على الصراط تعرفني
فلا تخف عثرة ولا زللا
أسقيك من بارد على ظمأ
تخاله في الحلاوة العسلا

١ . الأمالي، الشيخ المفيد: ٧.

أقـول للنــار حيـت توقـف للــ
ـــعرض دعيـــه لا تقربـــي
الـــــــــــــــــــرجلا
دعيـــــه لا تقربيـــــه إنَّ لَـــــهُ
حـــــبلاً بجبـــــل الوصـــــي
متصـــــــــــــــــــــلا[1]

فـي المقنـع (مـن أحيـى ليلـة تامـة تاليـاً لكتـاب الله، راكعـاً وسـاجداً وذاكراً، أعطي من الثواب ما أدناه أن يخرج من الذنوب كما ولدته أمه، ويكتب لـه بعدد مـا خلق الله ﷻ من الحسنات ومثلها درجات، ويثبت النور في قلبه، وينزع الإثم والحسد من قلبه، ويجار من عذاب القبر، ويعطى براءة من النار، ويبعث من الآمنين..) [2].

وقال أبو جعفر عليه السلام: (ما من مؤمن يطعم مؤمناً إلا أطعمه الله من ثمار الجنة، وما من مؤمن يسقي مؤمناً من ظمأ إلا سقاه الله من الرحيق المختوم، وقال أبو عبد الله عليه السلام: إذا زار المسلمُ المسلمَ قيل له أيها الزائر طبت وطابت لك الجنة، وقال عليه السلام: مَنْ ستر على أخيه عورة ستر الله عورته يوم القيامة، وقال: أيما مسلم أقال مسلماً في بيع ندامة أقاله الله ﷻ عثرته يوم القيامة وعليكم بتوقير المشايخ منكم، فإن من عرف فضل كبير لشيبته فوقره، آمنه الله من فزع يوم القيامة وعليك بمجالسة أهل الدين، فإن فيها شرف الدنيا والآخرة وعليك بحسن الخلق، فإنَّهُ يبلغ بصاحبه درجة الصائم القائم والعمل الصالح يسبق صاحبه إلى الجنة) [3].

وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: (ليلة الجمعة ليلة غراء ويومها يوم أزهر، ومن مات ليلة الجمعة كتب الله له براءة من ضغطة القبر، ومن مات يوم الجمعة كتب الله له براءة من النار) [4].

---

١ . الأمالي، الشيخ المفيد: ٣.
٢ . المقنع، الشيخ الصدوق: ٢٩٩.
٣ . المصدر نفسه: ٢٩٨.
٤ . المصدر نفسه: ١٥٤.

وروي عن الرضا علي بن موسى عليهم السلام أنه قال: (من أتى قبر أخيه المؤمن فوضع يده على القبر، وقرأ: (إنا أنزلناه في ليلة القدر) سبع مرات آمنه الله يوم الفزع الأكبر)[١].

وروي عنه عليه السلام من قوله: (استنزهوا عن البول فإن عامة عذاب القبر منه) [٢].

وروى بشير قال: (سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أتى قبر الحسين بعرفة بعثه الله يوم القيامة ثلج الفؤاد) [٣].

وقال الصادق عليه السلام: (مَنْ قرأ يس) ومات في يومه أدخله الله الجنة وحضر غسله ثلاثون ألف ملك يستغفرون له، ويشيعونه إلى قبره بالاستغفار له فإذا أدخل إلى لحده كانوا في جوف قبره يعبدون الله، وثواب عبادتهم له، وفسح له في قبره مد بصره، وأومن من ضغطة القبر[٤].

وقال النبي صلى الله عليه وآله: (أكثروا الصلاة عليَّ، فإن الصلاة عليَّ نورٌ في القبر ونور على الصراط، ونور في الجنة) [٥].

وروي: إن لكل شيء ذروة، وذروة القرآن آية الكرسي، قال أبو جعفر عليه السلام: إني لاستعين بها على صعود الدرجة[٦].

وكان فيما ناجى الله به موسى عليه السلام أن قال: يا رب ما بلغ من عيادة المريض من الأحياء؟ قال: أوكل به ملكاً يعوده في قبره إلى محشره[٧].

وقال عليه السلام: من قرأ سورة الذاريات نور له في قبره بسراج يزهر إلى يوم القيامة[٨].

وقال عليه السلام: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مؤمنٍ كربة نَفَّسَ اللهُ عنه كرب الآخرة وخرج من قبره ثلج الفؤاد[٩].

---

١ . تذكرة الفقهاء: ٥٧/١.
٢ . الناصريات، الشريف الرضي: ٨٩.
٣ . مصباح المتهجد، الشيخ الطوسي: ٧١٥.
٤ . الدعوات، قطب الدين الراوندي: ٢١٥.
٥ . المصدر نفسه: ٢١٦.
٦ . المصدر نفسه: ٢١٧.
٧ . المصدر نفسه: ٢٢٢.
٨ . المصدر نفسه: ٢٤٣.
٩ . المصدر نفسه: ٢٧٤.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: أن رجلاً ضرب خباءه على قبر ولم يعلم أنه قبر، فقرأ (تبارك الذي بيده الملك) فسمع صائحاً يقول: هي المنجية، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله فقال: هي المنجية من عذاب القبر.

وقال ابن عباس رضي الله عنه: عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث للغيبة، وثلث للنميمة، وثلث للبول وقال أبو عبد الله عليه السلام: أن جل عذاب القبر في البول.

وعن ثوبان قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وآله في مقبرة فوقف، ثم مَرَّ، ثم وقف ثم مَرَّ: فقلتُ وما وقوفك؟ فبكى، ثم قال: هؤلاء يعذبون في قبورهم فدعوتُ الله أن يخفف عنهم ففعل، فلو صاموا من رجب وقاموا ليله ما عذبوا في قبورهم.

وروي عن النبي صلى الله عليه وآله: أن ملكين لله تعالى يقال: ناكر ونكير ينزلان على الميت فيسألانه عن ربه ونبيه ودينه وإمامه، فإن أجاب بالحق سلموه إلى ملائكة النعيم، وإن ارتج عليه سلموه إلى ملائكة العذاب.

وروي عن أبي محمد عليه السلام قال: الدنيا سجن المؤمن، والقبر بيته، والجنة مأواه، والدنيا جنة الكافر، والقبر سجنه، والنار مأواه.

وعنهم عليهم السلام: الخير كله بعد الموت والشر كله بعد الموت، إن الملكين إذا أتيا العبد الصالح ليعذباه قعدا من عند رأسه فتقول صلاته: لا يؤتى من قبلي فرب ليلة قد بات فيها ساهراً حذرا لهذا المضجع، فيؤتى من قبل رجليه، فيقول مشيه إلى المساجد وإلى عيادة إخوانه ولا يؤتى من قبلي، ومن يمينه الصدقة وله الصوم، ثم يفسح الله ويفتح له باب منه إلى الجنة.

وروى: أنه أوحى الله ﷻ إلى موسى عليه السلام: إذا أردت النجاة من الذنوب فانظر فوقك واذكر عظمتي وإلى الأرض تحتك واذكر اللحد فإنه سجني، وعن يمينك فاذكر الجنة فإنها ثوابي، وعن يسارك فاذكر النار فإنها عقابي، وانظر أمامك واذكر الصراط فإنه مرصدي، ومن ورائك فاذكر ملك الموت فإنه رسولي إليك.

وروي: إن المحتضر يحضره صف من الملائكة عن يمينه، عليهم لباس خضر، وصف عن يساره عليهم لباس أسود، ينتظر كل واحد من الفريقين في قبض روحه والمريض ينظر إلى هؤلاء كرة وإلى هؤلاء مرة أخرى ويكاد يموت من الفزع ويتضرع إلى الله تعالى في نفسه ويقول: (يا مجيب دعوة المضطرين) فيبعث الله إلى ذلك المؤمن ملكاً من بنان السماء يبشره ويأمر ملك الموت أن يترءى له في أحسن صورة فإذا أخذ في قبض روحه وارتقى إلى ركبته شفع إلى جبرئيل وقد أمره الله أن ينزل إلى عبده أن يرخص له في توديع أهله وولده، فيقول له: أنت مخير[1].

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: صبرك على محارم الله أيسر من صبرك على عذاب القبر، من صبر على الله وصل إليه[2].

وروي إن إعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله بالأبطح فقال: إني أردت الحج ففاتني فمرني أصنع ما بلغ الحاج، فقال عليه السلام: انظر إلى هذا الجبل يعني أبا قبيس، لو نفقت زنته ذهبة حمراء في سبيل الله حتى تفنى ما بلغت ما بلغ الحاج، وقال: لا يحالف الفقر والحمى مدمن الحج والعمرة، وقال جعفر بن محمد عليهم السلام: الحاج والمعتمر وفد الله، إن سألوه أعطاهم وإن دعوه أجابهم وأن شفعوا شفعهم وإن سكتوا ابتدأهم ويعوضون بالدرهم ألف ألف درهم وقال لعذافر: ما يمنعك من الحج في كل سنة؟ فقال العيال، قال: فإذا مت فمن للعيال؟ أطعم عيالك الخل والزيت وحج بهم كل سنة، وقال: من مات في طريق مكة أمن من الفزع الأكبر يوم القيامة.

وقال: من دفن في الحرم أمن من الفزع الأكبر، من بر الناس وفاجرهم[3].

وقال الصادق عليه السلام: إذا قبض الله روح المؤمن، صعد ملكاه إلى السماء، فقالا ربنا عبدك فلان ونعم العبد، كان لك سريعاً في طاعتك، وبطيئاً على معصيتك، وقد قبضته إليك، فماذا تأمرنا من بعده؟ وقال: فيقول الله تعالى لهما: اهبطا إلى الدنيا فكونا عند قبر عبدي

---

١ . الدعوات، قطب الدين الراوندي: ٢٧٩.
٢ . المصدر نفسه: ٢٩٢.
٣ . الجامع للشرايع، يحيى بن سعيد الحلي: ١٦٨.

فمجداني وسبحاني وهللاني وكبراني، واكتبا ذلك لعبدي حتى ابعثه من قبره، وإذا بعث الله المؤمن من قبره، خرج معه مثال يقدمه أمامه، وكلما رأى المؤمن هولاً من أهوال القيامة، قال له المثال: لا تحزن ولا تفزع وابشر بالسرور والكرامة من الله تعالى حتى يقف بين يدي الله ﷻ فيحاسبه حساباً يسيراً ويأمره إلى الجنة والمثال أمامه فيقول: رحمك الله نِعْمَ الخارج خرجتَ معي من قبري وما زلت تبشرني بالسرور والكرامة من الله تعالى حتى رأيت ذلك فمن أنت؟ فيقول له المثال: أنا السرور الذي كنت تدخله على أخيك المؤمن في الدنيا، خلقني الله منه لأبشرك[1].

وعن زين العابدين عليه السلام: من زوج عزباً تَوَّجَهُ اللهُ بتاج الملك[2].

وفي رواية الرقي: ما من عبد شرب الماء فذكر الحسين عليه السلام وأهل بيته ولعن قاتله إلا كتب الله له ألف حسنة، وحط عند مائة ألف سيئة، ورفع له مائة ألف درجة، وكأنما أعتق مائة ألف نسمة، وحشرة الله تعالى يوم القيامة ثلج الفؤاد[3].

وعن أبي حمزة قال سمعت أبا جعفر عليه السلام: يقول من كف نفسه عن أعراض الناس أقاله الله نفسه يوم القيامة، ومن كف غضبه عن الناس كف الله عنه عذابه يوم القيامة[4].

وعن أبي داود عن أبي عبد الله الجدلي قال: قال لي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: يا أبا عبد الله، ألا أحدثك بالحسنة التي من جاء بها أمن من فزع يم القيامة، وبالسيئة التي من جاء بها أكبه الله على وجهه من النار، قلت: بلى، قال: الحسنة حبنا والسيئة بغضنا[5].

---

١ . الرسالة السعدية، العلامة الحلي: ١٣٨.
٢ . المهذب البارع، ابن فهد الحلي: ١٨٤/٣.
٣ . مستند الشيعة، المحقق النراقي: ٢٦٨/١٥.
٤ . الأصول الستة عشر، لعدة محدثين: ٣٣.
٥ . المحاسن، لأحد بن محمد بن خالد البرقي: ١٥٠/١.

وعن مسمع قال: سمعت الصادق عليه السلام يقول: من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا، نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة، وخرج من قبره ثلج الفؤاد[١].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله لعليّ عليه السلام: يا عليّ درهم في الخضاب أفضل من ألف درهم في غيره في سبيل الله ﷻ، وفيه أربع عشرة خصلة يطرد الريح من الأذنين، ويجلو البصر، ويلين الخياشيم، ويطيب النكهة، ويشد اللثة، ويذهب بالضنى ويقل وسوسة الشيطان، وتفرح به الملائكة، ويستبشر به المؤمن، ويغيظ به الكافر، وهو زينة وطيب، ويستحي منه منكر ونكير، وهو براءة له من قبره[٢].

(أقول) الضنى: المرض والهزل والضعف وسوء الحال.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أطولكم قنوتاً في دار الدنيا أطولكم راحة يوم القيامة في الموقف[٣].

وقال الإمام عليّ عليه السلام: مَنْ عَرَضَتْ له فاحشة أو شهوة فاجتنبها من مخافة الله ﷻ حرم الله عليه النار، وآمنه من الفزع الأكبر، وأنجز له ما وعده في كتابه في قوله تبارك وتعالى: (لمن خاف مقام ربه جنتان) ألا من عرضت له دنيا وآخره فاختار الدنيا على الآخرة لقى الله يوم القيامة وليست له حسنة يتقي بها النار، ومن اختار الآخرة (على الدنيا) ترك الدنيا رضي الله عنه وغفر له مساوي عمله ومن ملأ عينيه من حرام ملا الله عينيه يوم القيامة من النار، إلا أن يتوب ويرجع[٤].

وقال عليه السلام: من صافح امرأة تحرم عليه فقد باء بسخط من الله ﷻ، ومن التزم امرأة حراماً قرن في سلسلة من نار مع شيطان، فيقذفان في النار ومن غش مسلماً في شراء أو بيع فليس منا، ويحشر يوم القيامة مع اليهود لأنهم أغشى الخلق للمسلمين[٥].

---

١ . كتاب المؤمن، الحسين بن سعيد: ٤٨.
٢ . من لا يحضره الفقيه، للشيخ الصدوق: ١٢٣/١.
٣ . الحدائق النضرة: ٣٨٣/٨.
٤ . من لا يحضره الفقيه، للشيخ الصدوق: ١٤/٤.
٥ . المصدر نفسه: ١٤/٤.

ونهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يمنع أحد الماعون جاره، وقال: من منع الماعون جاره منعه الله خيره يوم القيامة ووكله إلى نفسه، ومن وكله إلى نفسه فما أسوأ حاله[1].

وقال عليه السلام: أيما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله ﷻ منها صرفاً ولا عدلاً ولا حسنة من عملها حتى ترضيه وإن صامت نهارها، وقامت ليلها، وأعتقت الرقاب، وَحَمَلَتْ على جياد الخيل في سبيل الله، وكانت أول من يرد النار كذلك الرجل إذا كان لها ظالماً، ألا ومن لطم خد امرئ مسلم أو وجهه بدد الله عظامه يوم القيامة، وحشر مغلولاً حتى يدخل جهنم، إلا أن يتوب ومن بات وفي قلبه غش لأخيه المسلم بات في سخط الله وأصبح كذلك حتى يتوب، ونهى عن الغيبة وقال: من اغتاب امرئ مسلماً .. جاء يوم القيامة تفوح من فيه رائحة انتن من الجيفة يتأذى بها أهل الموقف، فإن مات قبل ان يتوب مات مستحلا لما حرم الله ﷻ[2].

وقال عليه السلام: من شهد شهادة زور على أحد من الناس علق بلسانه مع المنافقين في الدرك الأسفل من النار .. ومن احتاج إليه أخوه المسلم في قرض وهو يقدر عليه فلم يفعل حرم الله عليه ريح الجنة[3].

وقال عليه السلام: مَنْ مشى إلى ذي قرابة بنفسه وماله ليصل رحمه أعطاه الله ﷻ أجر مائة شهيد، وله بكل خطوة أربعون ألف حسنة، ومحى عنه أربعون ألف سيئة، ورفع له من الدرجات مثل ذلك، وكان كأنما عَبَدَ اللهَ ﷻ مائة سنة صابرا محتسباً، ومن كفى ضريرا حاجة من حوائج الدنيا ومشى له فيها حتى يقضي الله له حاجته أعطاه الله براءة من النفاق، وبراءة من النار، وقضى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا، ولا يزال يخوض في رحمة الله ﷻ حتى يرجع، وَمَنْ مَرِضَ يوماً وليلة فلم يشك إلى عواده بعثه الله ﷻ يوم القيامة مع خليله إبراهيم خليل الرحمن عليه السلام حتى يجوز الصراط كالبرق اللامع ومن سعى

---

١ . المصدر نفسه: ١٤/٤.
٢ . المصدر نفسه: ١٤/٤.
٣ . من لا يحضره الفقيه، للشيخ الصدوق: ١٥/٤.

لمريض في حاجة قضاها أو لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه[1].

وعن أبي عبد الله عليه السلام: لا يزال العبد المؤمن يكتب محسنا ما دام ساكتاً، فإذا تكلم كتب محسناً أو مسيئاً، خصلة من فعلها آمنه الله ﷻ من فزع يوم القيامة[2].

وقال النبيُّ صلى الله عليه وآله: أعطاني الله ﷻ فاتحة الكتاب والأذان والجماعة في المسجد ويوم الجمعة والصلاة على الجنائز والإجهار في ثلاث صلوات والرخصة لأمتي عند الأمراض والسفر، والشفاعة لأصحاب الكبائر من أمتي، قال اليهودي: صدقت يا محمد فما جزاء من قرأ فاتحة الكتاب، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرأ فاتحة الكتاب، أعطاه الله ﷻ بعدد كل آية نزلت من السماء ثواب تلاوتها وأما الأذان فإنه يحشر المؤذنون من أمتي مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وأما الجماعة فإن صفوف أُمتي في الأرض كصفوف الملائكة في السماء والركعة في جماعة أربع وعشرون ركعة كل ركعة أحب إلى الله ﷻ من عبادة أربعين سنة، وأما يوم الجمعة فإن الله يجمع فيه الأولين والآخرين للحساب فما من مؤمن مشى إلى الجماعة إلا خفف الله ﷻ عليه أهوال يوم القيامة ثم يجازيه الجنة وأما الإجهار فإنه يتباعد منه لهب النار بقدر ما يبلغ صوته ويجوز على الصراط ويعطى السرور حتى يدخل الجنة، وأما السادس فإن الله ﷻ يخفف أهوال يوم القيامة لأمتي كما ذكر الله في القرآن، وما من مؤمن يصلي على الجنائز إلا أوجب الله له الجنة[3].

وفي الأمالي قال صلى الله عليه وآله:(من صام تسعة أيام من شعبان عطف عليه منكر ونكير عند ما يسائلانه، ومن صام عشرة أيام من شعبان وسع الله عليه قبره، سبعين ذراعاً، ومن صام أحد عشر يوماً من شعبان ضرب على قبره إحدى عشرة منارة من نور، ومن صام اثني عشر يوماً من شعبان زاره في قبره كل يوم تسعون ألف ملك إلى النفخ في الصور، ومن صام ثلاثة عشر يوماً استغفرت له ملائكة سبع

---

١ . المصدر نفسه: ١٦/٤.
٢ . الخصال، الشيخ الصدوق: ١٥.
٣ . الخصال، الشيخ الصدوق: ١٥.

سماوات، ومن صام خمسة عشر يوم من شعبان ناداه رب العزة: وعزتي وجلالي لا أحرقك بالنار، ومن صام ستة عشر يوماً من شعبان اطفئ عنه سبعون بحراً من النيران، ومن صام سبعة عشر يوماً من شعبان غلقت عنه أبواب النيران كلها، ومن صام ثمانية عشر يوماً من شعبان فتحت له أبواب الجنان كلها، من صام تسعة عشر يوماً من شعبان اعطي سبعين ألف قصر من الجنان من در وياقوت، ومن صام عشرين يوماً من شعبان زوج سبعين ألف زوجة من حور العين، ومن صام أحدا وعشرين يوماً من شعبان رحبت به الملائكة[١].

وقال موسى عليه السلام: إلهي فما جزاء من كَفَّ أَذاه عن الناس وبذل معروفه لهم؟ قال: يا موسى، تناديه النار يوم القيامة: لا سبيل لي عليك، قال: إلهي، فما جزاء من ذكرك بلسانه وقلبه؟ قال: يا موسى: أظلّه يوم القيامة بظلّ عرشي، وأجعله في كنفي، قال: إلهي، فما جزاء من تلا حكمتك سراً وجهراً؟ قال: يا موسى، يمرّ على الصراط كالبرق[٢].

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: من حفظ من شيعتنا أربعين حديثاً بعثه الله يوم القيامة فقيهاً ولم يعذبه[٣].

وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: مَنْ كَفَّ أذاه عن جاره أقاله الله ﷻ عثرته يوم القيامة ومن أعف بطنه وفرجه كان في الجنة ملكاً محبوراً ومن أعتق نسمة مؤمنة بنى الله ﷻ له بيتاً في الجنة[٤].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قال مئة مرة (لا إله إلا الله (الملك) الحق المبين) أعاذه الله العزيز الجبار من الفقر وآنس وحشة قبره واستجلب الغنى واستقرع باب الجنة[٥].

وعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قرأ سورة يوسف عليه السلام في كل يوم أو في كل ليلة بعثه الله تعالى يوم القيمة

١ . الأمالي، الشيخ الصدوق: ٧٦.
٢ . الأمالي، الشيخ الصدوق: ٢٧٦.
٣ . المصدر نفسه: ٣٨٢.
٤ . المصدر نفسه: ٦٤٦.
٥ . ثواب الأعمال، الشيخ الصدوق: ٧.

وجماله مثل جمال يوسف عليه السلام ولا يصيبه فزع يوم القيامة وكان من خيار عباد الله الصالحين[١].

وعن الحسين بن أبي العلاء عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: من أكثر قراءة سورة الرعد .. إذا كان مؤمناً أدخل الجنة بلا حساب ويشفع في جميع من يعرفه من أهل بيته وإخوانه[٢].

وعن محمد بن مسلم بن أبي جعفر عليه السلام قال: من قرأ سورة النحل في كل شهر كفى المغرم في الدنيا وسبعين نوعاً من أنواع البلايا أهونه الجنون والجذام والبرص، وكان مسكنه في جنة عدن وهي وسط الجنان[٣].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنَّ لكلّ شيء قلباً وإنَّ قلب القرآن سورة يس ومن قرأها قبل أن ينام أو في نهاره قبل أن يمشي كان في نهاره من المحفوظين والمرزوقين حتى يمسي ومن قرأها في ليلة قبل أن ينام وَكَّلَ اللهُ به ألف ملك يحفظونه من شر كل شيطان رجيم ومن كلّ آفة وإن مات في يومه أدخله الله الجنة وحضر غسله ثلاثون ألف ملك كلهم يستغفرون له ويشيعونه إلى قبره بالإستغفار له فإذا دخل في لحده كانوا من جوف قبره يعبدون الله وثواب عبادتهم له وفسح له في قبره مد بصره وأومن ضغطة القبر ولم تزل ملائكة الله يشيعونه ويحدثونه ويضحكون في وجهه ويبشرونه بكل خير حتى يجوزونه على الصراط والميزان ويوقفونه من الله موقفاً لا يكون عند الله خلقٌ أقرب منه إلا ملائكة الله المقربون وأنبياؤه المرسلون وهو مع النبيين واقف بين يدي الله لا يحزن مع من يحزن ولا يهم مع من يهم ولا يجزع مع من يجزع[٤].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قرأ كل ليلة أو كل جمعة سورة الأحقاف لم يصبه الله بروعة في الحياة الدنيا وآمنه من فزع يوم القيامة إنشاء الله[٥].

---

١ . المصدر نفسه: ١٠٦.
٢ . ثواب الأعمال، الشيخ الصدوق: ١٠٧.
٣ . المصدر نفسه: ١٠٧.
٤ . المصدر نفسه: ١١١.
٥ . ثواب الأعمال، الشيخ الصدوق: ١١٤.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: من قرأ سورة (الذين كفروا) لم يرتب أبداً ولم يدخله شك في دينه أبداً ولم يبله الله بفقر أبداً ولا خوف من سلطان أبداً ولم يزل محفوظاً من الشك والكفر أبداً حتى يموت فإذا مات وَكَّلَ اللهُ به في قبره ألف ملك يصلون في قبره ويكون ثواب صلاتهم له ويشيعونه حتى يوقفونه موقف الأمن عند الله ﷻ ويكون في أمان الله وأمان محمد صلى الله عليه وآله[١].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال من قرأ سورة (والذاريات) في يومه أو في ليلته أصلح الله له معيشته وأُتي برزق واسع ونور له في قبره بسراج يزهر إلى يوم القيامة[٢].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال من قرأ سورة (التغابن) في فريضة كانت شفيعة له يوم القيامة وشاهد عدل عند من يجيز شهادتها ثم لا يفارقها حتى يدخل الجنة[٣].

وقال أبو عبد الله عليه السلام من قرأ سورة (ن والقلم) في فريضة أو نافلة آمنه الله ﷻ من أن يصيبه فقر أبداً وأعاذه الله إذا مات من ضمة القبر[٤].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: أكثروا من قراءة (سأل سائل) فإن من أكثر قراءتها لم يسأله الله تعالى يوم القيامة عن ذنب عمله وأسكنه الجنة مع محمد صلى الله عليه وآله[٥].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من قرأ (ألهاكم التكاثر) عند النوم وقى من فتنة القبر[٦].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أكثر قراءة (لإيلاف قريش) بعثه الله يوم القيامة على مركب من مراكب الجنة حتى يقعد على موايد النور يوم القيامة[٧].

---

١ . المصدر نفسه: ١١٤.
٢ . المصدر نفسه: ١١٥.
٣ . المصدر نفسه: ١١٨.
٤ . المصدر نفسه: ١١٩.
٥ . المصدر نفسه: ١١٩.
٦ . ثواب الأعمال، الشيخ الصدوق: ١٢٥.
٧ . المصدر نفسه: ١٢٦.

وقال النبي صلى الله عليه وآله: (من صام من رجب سبعة وعشرين يوماً وسع الله عليه القبر مسيرة أربعمائة ألف عام وملاء جميع ذلك مسكاً وعنبراً، ومن صام من رجب ثمانية وعشرين يوماً جعل الله ﷻ بينه وبين النار سبع خنادق كل خندق ما بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام) [١].

وقال الرضا عليه السلام: عليكم بصلاة الليل فما من عبد مؤمن يقوم آخر الليل فيصلي ثمان ركعات وركعتي الشفع وركعة الوتر، واستغفر الله في قنوته سبعين مرة إلا أجير من عذاب القبر ومن عذاب النار، ومد له من عمره ووسع عليه من معيشته[٢].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا كان يوم القيامة نادى مناد أين زوار الحسين؟ فيقوم عنق من الناس فيقول لهم: ما أردتم في زيارة الحسين عليه السلام؟ فيقولون: أتيناه حبا لرسول الله صلى الله عليه وآله، وحباً لعليّ وفاطمة عليهم السلام، ورحمة له مما ارتكب منه، فيقول لهم: هذا محمد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين فالحقوا بهم وأنتم معهم في درجتهم، الحقوا بلواء رسول الله صلى الله عليه وآله فيكونون في ظلّه وهو في يد عليّ عليه السلام حتى يدخل الجنة جميعاً[٣].

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أحب أن يكون مسكنه في الجنة ومأواه الجنة فلا يدع زيارة المظلوم، قلت: وَمَنْ هو؟ قال: الحسين عليه السلام فمن أتاه شوقاً إليه وحباً لرسول الله صلى الله عليه وآله وحباً لفاطمة وحباً لأمير المؤمنين عليه السلام أقعده الله على موائد الجنة يأكل معهم والناس في الحساب[٤].

وعن أبي أسامة زيد الشحام قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أتى قبر الحسين عليه السلام تشوقاً إليه كتبه الله مع الآمنين

١ . فضائل الأشهر الثلاثة، للشيخ الصدوق: ٢٩.
٢ . روضة الواعظين الفتال النيسابوري: ٣٢٠.
٣ . وسائل الشيعة، الحر العاملي: ١٤/٤٩٥.
٤ . وسائل الشيعة، الحر العاملي: ١٤/٤٩٥.

يوم القيامة، وأعطى كتابه بيمينه، وكان تحت لواء الحسين بن عليّ عليه السلام حتى يدخل الجنة، فيسكنه في درجته إن الله سميع عليم[1].

وعن أبي عبد الله عليه السلام: من أتى قبر الحسين عليه السلام شوقاً إليه كان من عباد الله المكرمين، وكان تحت لواء الحسين عليه السلام حتى يدخلهما الجنة جميعاً.

وعن السجاد زين العابدين، عن أبيه عن جدّه عليهم السلام عن النبيّ صلى الله عليه وآله قال: نزل جبرائيل على النبيّ صلى الله عليه وآله في بعض غزواته وعليه جوشن ثقيل آلمه ثقله فقال: يا محمد ربك يقرئك السلام ويقول لك: إخلع هذا الجوشن، واقرأ هذا الدعاء فهو أمان لك ولأمتك ـ إلى أن قال ـ: ومن كتبه على كفنه استحى الله أن يعذبه بالنار إلى أن قال: قال الحسين عليه السلام: أوصاني أبي عليه السلام بحفظ هذا الدعاء وتعظيمه، وأن أكتبه على كفنه، وأن أعمله أهلي وأحثهم عليه[2].

(أقول): ورواه في البلد الأمين بهذا السند، وزاد فيه: ومن كتب في جام بكافور أو مسك، ثم غسله ورشه على كفن ميت، أنزل الله تعالى في قبره ألف نور، وآمنه من هول منكر ونكير، ورفع عنه عذاب القبر ويدخل كل يوم سبعون ألف ملك إلى قبره يبشرونه بالجنة، ويوسع عليه قبره مد بصره.

(أقول): الجوشن: الدرع، والحديد الذي يلبس من السلاح على الصدر.

وعن رسول الله عليه السلام أنه قال: من صلى يوم الأربعاء عند ارتفاع النهار، ركعتين يقرأ في كل ركعة: الحمد مرة، وقل يا أيها الكافرون مرة، وقل هو الله أحد والمعوذتين مرة، استغفر له سبعون ألف ملك يوم القيامة، وأعطاه الله في الجنة قصراً كأوسع مدينة في الدنيا[3].

---

١ . المصدر نفسه: ١٤/٤٩٧.
٢ . مستدرك الوسائل، الميرزا النوري: ٢/٢٣٢.
٣ . مستدرك الوسائل، الميرزا النوري: ٢/٣٧١.

وعنه صلى الله عليه وآله: أنه قال: (من صلى يوم الأربعاء ركعتين، يقرأ في كل ركعة: فاتحة الكتاب، وإذا زلزلت الأرض، مرة مرة، وقل هو الله أحد ثلاث مرات، رفع الله عنه ظلمة القبر إلى يوم القيامة، وأعطاه الله بكل آية مدينة، وأعطاه الله ألف ألف نور، وكتب له عبادة سنة، وبيض وجهه، وأعطاه كتابه بيمينه) [١].

وفي مجموعة الشهيد رحمة الله عليه: روي عن مولانا جعفر الصادق عليه السلام، أنه قال: طلبت الجنة فوجدتها في السخاء، وطلبت العافية فوجدتها في العزلة، وطلبت ثقل الميزان فوجدته في شهادة أن لا إله إلا الله محمد رسول الله، وطلبت السرعة في الدخول إلى الجنة فوجدتها في العمل لله تعالى، وطلبت حب الموت فوجدته في تقديم المال لوجه الله، وطلبت حلاوة العبادة فوجدتها في التفكر والبكاء، وطلبت الجواز على الصراط فوجدته في الصدقة، وطلبت نور الوجه فوجدته في صلاة الليل[٢].

وقال النبيّ صلى الله عليه وآله: ما من مؤمن يصوم يوماً من شهر رمضان حاسباً محتسباً إلا أوجب الله تعالى له سبع خصال أول الخصلة يذوب الحرام من جسده والثاني يقترب إلى رحمة الله والثالث يكفر خطيئته ألا تعلم أن الكفارات في الصوم يكفر، والرابع يهون عليه سكرات الموت، والخامس آمنه الله من الجوع والعطش يوم القيامة والسادس براءة من النار والسابع أطعمه الله من طيبات الجنة[٣].

وعن علي بن الحسين زيد العابدين عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما بال أقوام إذا ذكر عندهم آل إبراهيم عليه السلام فرحوا واستبشروا، وإذا ذكر عندهم آل محمد عليهم السلام اشمأزت قلوبهم؟! والذي نفس محمد بيده لو ان عبداً جاء يوم القيامة بعمل سبعين نبياً ما قبل الله ذلك منه حتى يلقاه بولايتي وولاية أهل بيتي[٤].

---

١ . المصدر نفسه: ٣٧١/٢.
٢ . المصدر نفسه: ١٧٣/٢.
٣ . الاختصاص، الشيخ المفيد: ٣٨.
٤ . الأمالي، الشيخ الطوسي: ١٤٠.

وعن النبيّ صلى الله عليه وآله في ذكر فضل شهر رجب ما هذا لفظه: لكن لا تغفلوا عن أول ليلة جمعة منه، فإنها ليلة تسميها الملائكة ليلة الرغائب، وذلك أنه إذا مضى ثلث الليل لم يبق ملك في السماوات والأرض إلا يجتمعون في الكعبة وحواليها، ويطلع الله عليهم اطلاعة فيقول لهم: يا ملائكتي سلوني ما شئتم، فيقولون: ربنا حاجتنا إليك أن تغفر لصوام رجب، فيقول الله تبارك وتعالى: قد فعلت ذلك، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما من أحد صام يوم الخميس أول خميس من رجب ثم صلى بين العشاء والعتمة اثنتي عشرة ركعة، يفصل بين كل ركعتين بتسليمة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة و(إنا أنزلناه في ليلة القدر) ثلاث مرات، و (قل هو الله أحد) اثنتي عشر مرة، فإذا فرغ من صلاته صلى عليَّ سبعين مرة يقول: (اللهم صل على محمد وآل محمد النبي الأمي وعلى آله) ثم يسجد ويقول في سجوده سبعين مرة: (سبوح قدوس رب الملائكة والروح)، ثم يرفع رأسه ويقول: (ربّ اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم إنك أنت العلي الأعظم)، ثم يسجد سجدة أخرى فيقول فيها مثل ما قال في السجدة الأولى، ثم يسأل الله حاجته في سجوده، فإنه تقضى إن شاء الله تعالى، ثم قال رسول اللهِ صلى الله عليه وآله: والذي نفسي بيده لا يصلي عبد أو أمة هذه الصلاة إلا غفر الله له جميعاً ذنوبه، ولو كانت ذنوبه مثل زبد البحر وعدد الرمل ووزن الجبال وعدد ورق الأشجار، ويشفع يوم القيامة في سبعمائة من أهل بيته ممن قد استوجب النار، فإذا كان أول ليلة نزوله إلى قبره بعث الله إليه ثواب هذه الصلاة في أحسن صورة بوجه طلق ولسان ذلق، فيقول: يا حبيبي ابشر فقد نجوت من كل شدة، فيقول: من أنت فما رأيت أحسن وجهاً منك ولا شممت رائحة أطيب من رائحتك؟ فيقول: يا حبيبي أنا ثواب تلك الصلاة التي صليتها ليلة كذا في بلدة كذا، جئت الليلة لأقضي حقك وآنس وحدتك وأرفع عنك وحشتك فإذا نفخ في الصور ظللت في عرصة القيامة على رأسك وإنك لن تعدم الخير من مولاك أبداً[1].

١ . إقبال الأعمال، السيد ابن طاووس الحسني: ١٨٥/٣.

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله من صلى يوم الأربعاء اثنتي عشر ركعة يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب مرة وقل هو الله أحد ثلاث مرات وقل أعوذ برب الفلق ثلاث مرات وقل أعوذ برب الناس ثلاث مرات، نادى مناد من عند العرش: يا عبد الله! استأنف العمل فقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ويدفع الله تعالى عذاب القبر وضيقه وظلمته، وأدخل في النور ويدفع عنه شدايد يوم القيامة، وكسب الله تعالى له بكل ركعة عبادة ألف سنة، وقضى الله تعالى له سبعون ألف حاجة أدناها المغفرة و لا يصيبه عطش ولا جوع[1].

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: من كظم غيظاً وهو يقدر على إمضائه حشى الله قلبه أمناً وإيماناً يوم القيامة[2].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ستدفن بضعة مني بأرض خراسان لا يزورها مؤمن إلا أوجب الله ﷻ له الجنة وحرم جسده على النار[3].

في كتاب الغدير: توفي شيخنا الكفعمي شاعرنا العظيم في كربلاء المشرفة سنة ٩٠٥ كما في كشف الظنون وكان يوصي أهله بدفنه في الحائر المقدس بأرض تسمى (عقيرا) ومن ذلك قوله:

سألتكم بالله أن تدفنوني
إذا مت في قبر بأرض عقير
فإني به جار الشهيد بكربلا
سليل رسول الله خير مجير
فإني به في حفرتي غير خائف
بلا مرية من منكر ونكير
أمنت به في موقفي وقيامتي
إذ الناس خافوا من لظى وسعير
فإني رأيت العرب يحمى نزيلها
ويمنعه من أن ينال بضير

١ . جمال الاسبوع، السيد ابن طاووس الحسني: ٩٨.
٢ . بحار الأنوار، العلامة المجلسي: ٤١٠/٦٨.
٣ . المصدر نفسه: ٢٨٤/٤٩.

فكيف بسبط المصطفى أن يذود من
بحـــائره ثـــاو بغيـــر نصـــير؟
وعار على حامي الحمى وهو في
الحمى
إذا ضل في البيدا عقال بعير[1]

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام: إذا دخل المؤمن في قبره، كانت الصلاة عن يمينه، والزكاة عن يساره، والبر مظل عليه، ويتنحى الصبر ناحية، فإذا دخل عليه الملكان اللذان يليان مسائلته، قال الصبر للصلاة والزكاة والبر: دونكم صاحبكم، فإن جزعتم عنه فأنا دونه[2].

وقال العلامة المجلسي (رحمه الله): روي في المحاسن بسند صحيح عن أحدهما يعني ــ الإمام الصادق أو الإمام الباقر عليهم السلام ــ قال: إذا مات العبد المؤمن دخل معه في قبره ستة صور، فيهنَّ صورة أحسنهن وجهاً، وأبهاهن هيئة، وأطيبهن ريحاً، وأنظفهن صورة، قال: فتقف صورة عن يمينه وأخرى عن يساره وأخرى بين يديه، وأخرى خلفه وأخرى عند رجلهن فتقف التي هي أحسنهن فوق رأسه، فإن أوتي عن يمينه منعته التي عن يمينه، ثم كذلك إلى أن يؤتى من الجهات الست، قال: فتقول أحسنهن صورة، ومن أنتم جزاكم الله عني خيراً، فتقول التي عن يمين العبد: أنا الصلاة، تقول التي عن يساره: أنا الزكاة، وتقول التي بين يديه: أنا الصيام، وتقول التي خلفه: أنا الحج والعمرة وتقول التي بين رجليه أنا بِرُّ مَنْ وصلت من إخوانك، ثم يَقُلْنَ: مَنْ أنتِ؟ فأنت أحسننا وجهاً وأطيبنا ريحاً، وأبهانا هيئة، فتقول: أنا الولاية لآل محمد صلوات الله عليهم أجمعين[3].

وروي عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله: في الخضاب أربعة عشر خصلة، وعد منها: (ويستحي منه منكر ونكير).

وإن من خواص تربة النجف الطاهرة إنها تسقط حساب منكر ونكير عمّن يدفن فيها ولأجل تأييد ذلك نقول:

---

١ . الغدير، الشيخ الأميني: ٢١٦/١١.
٢ . منازل الآخرة، الشيخ عباس القمي: ١٥٣.
٣ . المحاسن، أحمد بن محمد البرقي: ٢٨٨/١.

(حكاية): في فرحة الغري: أن رجلاً صالحاً من أهل الكوفة قال: كنت في جامع الكوفة، وكانت ليلة ممطرة، فدق باب مسلم جماعة، ففتح لهم وذكر بعضهم أن معهم جنازة، فأدخلوها وجعلوها على الصفة التي تجاه باب مسلم بن عقيل (رضي الله عنه)، ثم أن أحدهم نعس فنام فرأى في منامه قائلاً يقول للآخر: ما نبصره حتى نبصر هل لنا معه حساب أم لا؟ فكشف عن وجه الميت، وقال لصاحبه: بلى معه حساب، وينبغي أن نأخذه منه عجلاً قبل أن يتعدى الرصافة فما يبقى لنا معه طريق، فانتبه وحكى لهم المنام: قال فأخذوا ومضوا به في الحال إلى المشهد الشريف[1].

أقول: ولله در من قال:

إذا مت فادفني إلى جنب حيدر
أبي شبر أكرم به وشبير
فلست أخاف النار عند جواره
ولا اتقي من منكر ونكير
فعار على حامي الحمى وهو في
الحمى
إذا ضاع في المرعى عقال
بعير[2]

(حكاية): نقل عن الأستاذ المحقق البهبهاني رحمه الله تعالى أنه قال: رأيت في الطيف أبا عبد الله الحسين عليه السلام، فقلت له: يا سيدي ومولاي هل يسأل أحد يدفن في جواركم؟ فقال: أيُّ مَلَكَ له جُرأة لأن يسأله[3].

يقول المؤلف: يقال في أمثال العرب (أحمى من مجير الجراد) وقصته هي:

إن رجلاً من اهل البادية من قبيلة طي اسمه مدلج بن سويد، أنه خلا ذات يوم في خيمته، فإذا هو بقوم من طي ومعهم أوعيتهم، فقال: ما

---

١ . فرحة الغري، لابن طاووس: ١٧٩.
٢ . منازل الآخرة والمطالب الفاخرة، عباس القمي: ١٥٦.
٣ . منازل الآخرة والمطالب الفاخرة، عباس القمي: ١٥٣.

خطبكم؟ قالوا: جراد وقع بفنائك فجئنا لنأخذهُ، فركب فرسه وأخذ رمحه وقال: والله لا يتعرض له احد منكم إلا قتلته، أيكون الجراد جواري ثم تريدون أخذه ولم يزل يحرسه حتى حميت الشمس، فطار فقال: شأنكم الآن به فقد تحول عن جواري[1].

(حكاية): نقل عن كتاب الحبل المتين ان المير معين الدين أشرف، من صلحاء خدام الروضة الرضوية قال: رأيت في المنام في دار الحفاظ ــ أي في بيت الحرس ــ أني خرجت من الروضة لتجديد الوضوء، فلما أتيت عند صفة مير علي شير، رأيت جماعة كثيرة دخلوا في الصحن المقدس يقدمهم شخص نوراني صبيح الوجه، عظيم الشأن وبيد جماعة من خلفه المعاول، فلما توسطوا الصحن قال لهم: انبشوا هذا القبر، واخرجوا هذا الخبيث (وأشار إلى قبر خاص) فلما شرعوا في النبش سألت أحد الأشخاص: مَنْ هذا الأمير؟ فقال: أمير المؤمنين عليه السلام، فبينما نحن كذلك إذ خرج الإمام الثامن عليه السلام من الروضة، وأتى إليه فسلم عليه فرد عليه، فقال: يا جّداه أسألك أنْ تعفوَا عنه، وتهبني تقصيره، فقال عليه السلام: تعلم إن هذا الفاسق الفاجر كان يشرب الخمر، فقال: نعم، ولكنه أوصى عند وفاته أن يدفن في جواري، فنرجو منك العفو عنه، فقال: وهبتك جرائمه ثم مضى عليه السلام فانتبهت خائفاً، وأيقظت بعض الخدام وأتيت معه إلى الموضع المذكور فرأيت قبراً جديداً قد طرح منه بعض ترابه، فسألت عن صاحبه؟ فقال: لرجل من الأتراك دفن فيه بالأمس[2].

نقل في حكاية تشرف الحاج علي البغدادي بلقاء إمام العصر أرواحنا فداه وسؤاله منه عليه السلام أنه قال: قلت له: سيدنا هل أنه صحيح ما يقال من زار الحسين عليه السلام في ليلة الجمعة فهو أمان له؟ قال نعم والله، ودمعت عيناه وبكى، قلت: سيدنا! مسألة، قال: اسأل، قلت: زرنا الإمام الرضا عليه السلام سنة ١٢٦٩ والتقينا في (درود) بأحد الأعراب الشروقيين من سكان البادية التي بالجانب الشرقي من النجف الأشرف، فأضفناه، وسألناه: كيف هي ولاية الرضا عليه

١ . المصدر نفسه: ١٥٧.
٢ . منازل الآخرة والمطالب الفاخرة، عباس القمي: ١٥٧.

السلام؟ فقال: هي الجنة، فأنا الآن لي خمسة عشر يوماً آكل من مال مولاي الإمام الرضا عليه السلام، فكيف جرأ منكر ونكير أن يدنيا مني في القبر، فإن دمي ولحمي قد نبت من طعامه عليه السلام في مضيفه فهل هذا صحيح، إن علي بن موسى الرضا يأتي ويخلصه من منكر ونكير؟ قال: نعم والله إن جدي هو الضامن[1].

وفي الخبر كان الموتى يأتون في كل جمعة من شهر رمضان فيقفون، وينادي كل واحد منهم بصوت حزين باكياً: يا أهلاه! يا ولداه! ويا قرابتاه! اعطفوا علينا بشيء يرحمكم الله، واذكرونا ولا تنسونا بالدعاء وارحموا علينا وعلى غربتنا، فإنا قد بقينا في سجن ضيق وغم طويل وشدة، فارحمونا، ولا تبخلوا بالدعاء والصدقة لنا لعل الله يرحمنا قبل أن تكونوا مثلنا فواحسرتاه قد كنا قادرين مثل ما أنتم قادرون فيا عباد الله: اسمعوا كلامنا ولا تنسونا فإنكم ستعلمون غدا فإن الفضول التي في أيديكم كانت في أيدينا فكنا لا ننفق في طاعة الله، ومنعنا عن الحق، فصار وبالاً علينا ومنفعة لغيرنا اعطفوا علينا بدرهم أو برغيف أو بكسره، ثم ينادون ما أسرع ما تبكون على أنفسكم ولا ينفعكم كما نبكي و لا ينفعنا فاجتهدوا قبل أن تكونوا مثلنا[2].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أهدوا لموتاكم، فقلنا: يا رسول الله! وما هدية الأموات؟ قال صلى الله عليه وآله: الصدقة والدعاء[3].

وقال صلى الله عليه وآله: إن أرواح المؤمنين تأتي كل جمعة إلى السماء الدنيا بحذاء دورهم وبيوتهم ينادي كل واحد منهم بصوت حزين باكين: يا أهلي ويا ولدي ويا أبي ويا أمي ويا أقربائي! إعطفوا علينا يرحمكم الله بالذي كان بأيدينا والويل والحساب علينا والمنفعة لغيرنا وينادي كل واحد منهم إلى أقربائه: اعطفوا علينا بدرهم أو برغيف، أو بكسوة يكسوكم الله من لباس الجنة ثم بكى النبيُّ صلى الله عليه وآله وبكينا معه، فلم يستطع النبيُّ صلى الله عليه وآله أن يتكلم من كثرة بكائه ثم قال: أولئك أخوانكم في الدين، فصاروا تراباً رميماً بعد

---

١ . المصدر نفسه: ١٥٨.
٢ . مستدرك الوسائل، الميرزا النوري: ٢١٦٣.
٣ . المصدر نفسه: ٤٨٤/٢.

السرور والنعيم، فينادون بالويل والثبور على أنفسهم يقولون: يا ويلنا لو أنفقنا ما كان في أيدينا في طاعة الله ورضائه ما كنا نحتاج إليكم فيرجون بحسرة وندامة، وينادون: أسرعوا صدقة الأموات.

وروي في هذا الكتاب أيضاً أنه قال: ما تصدقت لميت فيأخذها ملك في طبق من نور ساطع ضوؤها يبلغ سبع سماوات ثم يقوم على شفير الخندق فينادي: السلام عليكم يا أهل القبور، أهلكم أهدوا إليكم بهذه الهدية، فيأخذها ويدخل بها في قبره،؟ فيوسع عليه مضاجعه فقال عليه السلام: ألا من أعطف لميّت بصدقة فله عند الله من الأجر مثل أحد، ويكون يوم القيامة في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظل العرش وحي وميت نجى بهذه الصدقة[1].

وحكي عن أمير خراسان أنه رأى في المنام بعد موته وهو يقول: ابعثوا إلي ما ترمونه إلى الكلاب فإني محتاج إليه.

وقال العلامة المجلسي رحمه الله في زاد المعاد:

(وينبغي أن لا يُنسى الأموات فإن أيديهم منقطعة من أعمال الخير، ويتأملون من أولادهم وذويهم وأخوتهم المؤمنين وينتظرون إحسانهم وخاصة الدعاء في صلاة الليل وبعد صلوات الفرائض وفي المشاهد المشرفة، وينبغي الدعاء للوالدين أكثر من الآخرين والقيام بأعمال الخير من أجلهم، وفي الخبر كم ولد كان في حياة والديه عاقاً لهما، ولكنه يصير باراً بعد موتهما بسبب أعمال الخير التي يعملها لهما، وكم من ولد كان باراً لوالديه في حياتهم ولكن يصبح عاقاً بعد وفاتهم بسبب تركه لأعمال الخير التي يجب عليه أن يؤديها لهما ولا يؤديها. وأهم الخيرات للوالدين وسائر الأرحام هو أ داء ديونه وتبرئه ذمته من حقوق الله والخلق السعي في قضاء العبادات التي فاتته بالاستئجار والتبرع) [2].

وروي في الحديث الصحيح عن الإمام الصادق عليه السلام كان يصلي عن ولده في كل ليلة ركعتين وعن والديه في كل يوم ركعتين وكان يقرأ في الركعة الأولى إنا أنزلناه، وفي الركعة الثانية إنا

١ . منازل الآخرة والمطالب الفاخرة، عباس القمي: ١٦٣.
٢ . زاد المعاد، للعلامة المجلسي: ٣٥٨.

أعطيناك الكوثر، ونقل بسند صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام: انه يكون في ضيق فيوسع الله عليه ذلك الضيق ثم يؤتى، فيقال له: خفف عنك هذا الضيق لصلاة فلان أخيك عنك قال: فقلت له: فأشرك بين رجلين في ركعتين، قال: نعم، فقال عليه السلام: إن الميت ليفرح بالترحم عليه والاستغفار له كما يفرح الحي بالهدية تهدى إليه، وقال عليه السلام يدخل على الميت في قبره الصلاة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء ويكتب أجره للذي يفعله وللميت.

❁❁❁

العديلة

قد ورد في الأدعية المأثورة: (اللهم إني أعوذ بك من العديلة عند الموت) قال المجلسي في معناها: أي العدول عن الحق، وكأنه من باب التعليم والتواضع بالنسبة إليهم وإلى غيرهم من أهل الإيمان، نعم ربما يتصف بها من كان مشككاً في الحق، نعوذ بالله تعالى منها، وقال في المستدرك: قال فخر المحققين في آخر رسالته المسماة بإرشاد المسترشدين في أصول الدين: ولنختم رسالتنا هذه بمسألة مباركة وهي أن العديلة عند الموت تقع، فإنه يجيء الشيطان ويعدل الإنسان عند الموت ليخرجه عن الإيمان فيحصل له عقاب النيران، وفي الدعاء قد تعوذ الأئمة عليهم السلام منها فإذا أراد الإنسان أن يسلم من هذه الأشياء فليستحضر أدلة الإيمان والأصول الخمس بالأدلة القطعية، ويصفي خاطره ويقول: (اللهم يا أرحم الراحمين، إني قد أودعتك يقيني هذا وثبات ديني، وأنت خير مستودع، وقد أمرتنا بحفظ الودائع، فرده عليَّ وقت حضور موتي)، ثم يخزي الشيطان ويتعوذ منه بالرحمن، ويودع ذلك الله تعالى، ويسأله أن يرده عليه وقت حضور موته وعند ذلك يسلم من العديلة عند الموت قطعاً[1].

وورد دعاء العديلة دفعا لتلك الرزية، والعديلة اسم شيطانة موكلة من جانب إبليس ليعدل الإنسان حين الموت من الاعتقاد الحق إلى الباطل .. والمراد دفع العديلة، أو بمعنى المصدر أي دعاء دفع العدول المذكور[2].

وروى الشيخ الطوسي (رحمه الله) عن محمد بن سليمان الديلمي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام فقلت له: جعلت فداك أن شيعتك تقول إن الإيمان مستقر ومستودع فعلمني شيئاً إذا قلته استكملت الإيمان قال عليه السلام: قل في دبر كل صلاة فريضة: **رضيت بالله رباً وبمحمد صلى الله عليه وآله نبياً وبالإسلام ديناً وبالقرآن كتابا وبالكعبة قبلة وبعلي ولياً وإماماً وبالحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن**

١ . مستدرك سفينة البحار، الشيخ على النمازي: ١٢٢/٧.
٢ . اللمعة البيضاء: التبريزي الأنصاري: ٢٣.

علي وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي وعلي بن محمد والحسن بن علي والحجة بن الحسن صلوات الله عليهم أئمة، اللهم إني رضيت بهم أئمة فأرضني لهم إنَّكَ على كل شيء قدير[1].

ومن الأمور النافعة المواظبة على أوقات الصلوات الفريضة ففي الحديث: أن ملك الموت قال: أنه ليس في شرقها ولا في غربها أهل بيت مدر ولا وبر إلا وأنا أتصفحهم في كل يوم خمس مرات فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنما يتصفحهم في مواقيت الصلاة فإن كان ممن يواظب عليها عند مواقيتها لقنه شهادة لا إله إلا الله ومحمد رسول الله صلى الله عليه وآله ونحى عنه ملك الموت إبليس.

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه كتب إلى بعض الناس: إن أردت أن يختم بخير عملك حتى تقبض وأنت في أفضل الأعمال فعظم لله حقه أن لا يبذل نعمه في معاصيه وأن تغتر بحلمه عنك وأكرم كل من وجدته يذكرنا أو ينتحل مودتنا ثم ليس عليك صادقاً كان أو كاذباً إنما لك نيتك وعليه كذبه.

والمداومة على هذا الذكر الشريف (ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذْ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب) والمواظبة على تسبيح الزهراء &، والتختم بخاتم عقيق، وبالخصوص إذا كتب عليه (محمد نبي الله وعليّ وليّ الله) وقراءة سورة (قد افلح المؤمنون) في كل جمعة، وقراءة سبع مرات بعد صلاة الصبح وصلاة والمغرب (بسم الله الرحمن الرحيم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم) [2].

وكان أبو عبد الله عليه السلام يقول في سجدته: (يا كائناً قبل كل شيء ويا مكون كل شيء لا تفضحني فإنك بي عالم، ولا تعذبني فإنك عليَّ قدير، اللهم إني أعوذ بك من العديلة عند الموت ومن شر المرجوع في القبر ومن الندامة يوم القيامة، اللهم أني أسألك عيشة نقية وميتة سوية ومنقلبا كريما غير مخز ولا فاضح) [3].

---

١ . تهذيب الأحكام، للطوسي: ١٠٩/١.
٢ . منازل الآخرة والمطالب الفاخرة، للشيخ عباس القمي: ١١٥.
٣ . فقه الرضا، علي بن بابويه: ١٤١.

وروى علي بن حديد قال: كان أبو الحسن الأول صلى الله عليه يقول وهو ساجد بعد فراغه من صلاة الليل: (لك المحمدة إن أطعتك ولك الحجة إن عصيتك لا صنع لي ولا لغيري في إحسان إلا بك يا كائناً قبل كل شيء، ويا مكون كل شيء إنك على كل شيء قدير، اللهم إني أعوذ بك من العديلة عند الموت ومن شر المرجع في القبور ومن الندامة يوم الأزفة، فأسألك أن تصلي على محمد وآله وأن تجعل عيشتي نقية وميتتي ميتة سوية ومنقلبي منقلباً كريماً غير مخز ولا فاضح، اللهم صل على محمد وآله الأئمة ينابيع الحكمة وأولي النعم ومعادن العصمة واعصمني بهم من كل سوء ولا تأخذني على غِرّة ولا غفلة ولا تجعل عواقب أعمالي حسرة وارض عني فإن مغفرتك للظالمين وأنا من الظالمين، اللهم اغفر لي ما لا يضرك وأعطني ما لا ينقصك، فإنك الوسيع رحمته البديع حكمته واعطني السعة والدعة والأمن والصحة والبخوع والقنوع والشكر المعافاة والتقوى والصبر والصدق عليك وعلى أوليائك واليسر والشكر وأعمم بذلك يا رب أهلي وولدي وإخواني فيك ومن احببت وأحبني وولدت وولدني من المسلمين والمؤمنين يا رب العالمين) قال ابن اشيم: هذا الدعاء بعقب الثمان الركعات وقبل الوتر[1].

❁❁❁

١ . مصباح المتهجد، الشيخ الطوسي: ٧٩٨.

ختامه مسك

نختم كتابنا هذا بهذا الحديث الذي هو أطيب من المسك وأغلى من الذهب وقد روي في كتب عديدة من السنة والشيعة:

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **(من مات على حب آل محمد مات شهيداً ألا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان، ألا ومن مات على حب آل محمد بشره ملك الموت بالجنة ثم منكر ونكير، ألا ومن مات على حب آل محمد فتح له في قبره بابان إلى الجنة، ألا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة، ألا ومن مات على حب آل محمد مات على السنة والجماعة، ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه آيس من رحمة الله، ألا ومن مات على بغض آل محمد مات كافراً، ألا ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة)** [1].

❋❋❋

---

١ . تفسير القرطبي، القرطبي: ٢٣/١٦.

فهرس

- مقدمة القسم ٥
- ذكر الموت في نهج البلاغة ٧
- من دعاء الإمام السجاد ١١
- الوصية ١٤
- فصل في الموصى به ١٦
- الاحتضار ١٨
- فصل في المستحبات بعد الموت ٢٠
- فصل في المكروهات ٢١
- فصل في مراتب الأولياء ٢٣
- تغسيل الميت ٢٥
- كيفية غسل الميت ٢٨
- شروط الغسل ٣٠
- آداب غسل الميت ٣٢
- مكروهات الغسل ٣٥
- الحنوط ٣٦
- تكفين الميت ٣٨
- مستحبات الكفن ٤١
- فصل في بقية المستحبات ٤٢
- مكروهات الكفن ٤٦
- فصل في الحريرتين ٤٧

- .....
- آداب الصلاة على الميت ٥٦
- التشييع ٥٧
- آداب التشييع ٥٨
- مكروهات التشييع ٥٩
- الدفن ٦٠
- المستحبات قبل الدفن وحينه وبعده ٦٢
- مكروهات الدفن ٧٠

- بعض أعمال المقابر وإهداء ثواب للموتى ٧٥
- جملة من الروايات في أحوال الموت والبرزخ والمنجيات والمهلكات ٧٧
- العديلة ١١٣
- ختامه مسك ١١٦

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله سبحانه وتعالى: (**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ * فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**).

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: (من مات بغير وصية مات ميتة جاهلية).

ولذلك أنا الحقير المسكين، والفقير إلى ربِّهِ الغني:

(بن/بنت)

السّاكن في: ( )

قد أوصيتُ في حال الصحة والسلامة، والعقل والبلوغ، والاختيار، من غير كره ولا إجبار بعد الإقرار بـ:

شهادة أنْ لا إله إلا الله، وحده لا شريكَ له، وأنَّ محمداً صلى الله عليه وآله عبدُهُ ورسولُهُ، وهو خاتم النبيين، وأنَّ أميرَ المؤمنين عليّاً عليه السلام، وأبنائه: الحسن، والحسين، وعلي بن الحسين، ومحمدَ بنَ علي، وجعفرَ بنَ محمد، وموسى بنَ جعفر، وعليَّ بنَ موسى، و محمدَ بنَ علي، وعليَّ بنَ محمد، والحسنَ بنَ علي، والقائمَ الحجةَ المهديَ صلواتُ الله وسلامه عليهم، أئمتي وسادتي وقادتي، بهم أتولى، ومن أعدائهم أتبرئ، في الدنيا والآخرة.

وأنَّ ما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله حق، والموت حق، وسؤال منكر ونكير حق، والصراط والميزان حق، والجنة والنار حق، وأنَّ الساعة آتيةٌ، لا ريبَ فيها، وأنَّ اللهَ يبعث مَنْ في القبور، وإليه النشور.

وجعلتُ الوصيَّ جناب المحترم: (

)

٢. الدّيون:
٣. الأيام الثلاثة:
٤. الصلاة:
٥. الصوم:
٦. الخمس:

٧. الـزكـاة:
٨. مظالم العباد (رد المظالم):
٩. الـحـج:
١٠. الـخـيـريـات:
١١. الـوصـايـا الأخرى المـتـفـرقـة:

_____
_____
_____

وجعلت الناظر على الوصي جناب المحترم:
وجعلت القيم على الصغار من أولادي جناب المحترم:

_____
_____
_____

اسم الموصي: التوقيع:

_____
_____
_____

الشاهد الأول: التوقيع:

_____
_____
_____

الشاهد الثاني: التوقيع :

_____
_____
_____

الـتـاريـخ: في يوم: من شهر : لسنة: